الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم اقتصادية

رقم:.....

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم اقتصادية

تخصص: اقتصاديات التمويل والبنوك

عنـــــوان الموضـــوع:

دور شركات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني 2007-2013

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير

من إعـداد الطلبة:

- دريدر عبد العزيز
- تباني عثمان

تحت الإشراف الأستاذة:

- حدباوي أسماء

أعضاء لجنـة المناقشـة:

اللقب والاسم	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
غادري حورية	أستاذ مساعد ب	جامعة المسيلة	رئيسا
حدباوي أسماء	أستاذ مساعد أ	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
محادي سالم	أستاذ مساعد أ	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2016 / 2017

إهداء

– أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

– هادي الأمة، منبر الظلمة والذي يشفع لنا بإذن الله يوم القيامة، سيدنا وحبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم، والذي نسأل الله أن يجمعنا به في يوم الآخر.

– إلى الذين قال فيهم الله عز وجل: "**واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا**"، والداي حفظهما الله، اللذان طالما سهرا على تربيتي وتمنيا أن يريا ثمرة جهدهما.

– أمي الغالية التي تعبت على تربيتي من يوم أن حملتني، وشاركتني أفراحي وأحزاني خاصة دراستي.

– أبي العزيز الذي طالما سعى لتذليل العقبات في طريقنا، كما أدعوا الله أن لا يجعلني أقصر في حقهما.

– إلى أنوار البيت: اخي رمز مفخرتي: لخضر ،

– إلى الحبيبة على قلبي أختي مريم

– إلى روح ابي رحمه لله، وأرجو أن أكون الأخ والابن الصالح الذي يدعو له بالمغفرة، والى كل الأقارب الطيبين: وأخوالي، عماتي وأعمامي، وكل عائلاتهم وأبنائهم، والى الذين جمعتني بهم الرضاعة.

– إلى شهداء الجزائر والغالية فلسطين، والعراق وكل أرض المسلمين.

– إلى كل من علمني كلمة حق، ودين، وعلم، مشايخنا الكرام، ومعلمي بالابتدائية، وأساتذتي الأفاضل في كل الأطوار.

– إلى من صبر علي، وقاسمني هذا العمل، زميلي البار عزيز.

– إلى كل من يتصفح هذه المذكرة ويأمل أن تنفعه بشيء.

تباني عثمان

الاهداء

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وبعد:

– إلى من تربعوا على عرش قلبي، إلى نبراسي في هذا الوجود، إلى من علمني أن الحياة صبر

وكفاح، **أمي صليحة** ، و**أبي سعد** ، أعز ما أملك في هذا الوجود حفظهم الله ورعاهم.

– إلى إخوتي **سفيان، هاجر**، والى **هاجر** وبنتها **وصال سمية** وبنتها **رتاج، سعيدة، سارة** ، والى كل شجرة العائلة أينما وجدت وخاصة الأستاذة المحترمة

حدباوي اسماء.

– إلى كل أساتذتي الكرام، إلى كل من تربيت على يديهم في كل أطوار حياتي.

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة عملي المتواضع هذا

أخوكم دريدر عبد العزيز

تشكرات

الحمد والشكر الأول لله العلي القدير على كل النعم المسداة من يوم خلقنا،

نحمده أن جعل لنا مقعد علم ينير به طريقنا، ويثبت به أقدامنا إن شاء الله، والذي ندعوه أن يجعل مقعدا في الجنة لنا ولكل من ساعدنا لإتمام هذا العمل المتواضع، وليتم شكرنا لله علينا بشكرهم:

- فنشكر الأستاذة المشرفة على المساعدات والتوجيهات التي قدمها لنا، وعلى الثقة التي منحنا إياها.
- ولا ننسى بالشكر أساتذة علوم الإقتصاد الأفاضل على إرشاداتهم لنا وكل عمال كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير وعمال مكتبة الكلية

الفهـــرس

تشكر	
مقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار ألمفاهيمي للتأمين وشركات التامين	
تمهيد	05
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التأمين	06
المطلب الأول: نشأة وتطور التأمين	06
المطلب الثاني: تعريف التأمين	08
المطلب الثالث: أسس ومبادئ التامين	09
المبحث الثاني: أنواع وعناصر التأمين	14
المطلب الأول: عناصر التأمين	14
المطلب الثاني: أنواع التأمين	16
المطلب الثالث: وظائف التأمين	20
المبحث الثالث: مفاهيم حول شركات التأمين	22
المطلب الأول: تعريف شركات التأمين وأنواعها	22
المطلب الثاني: مصادر أموال شركات التأمين	24
المطلب الثالث: شروط استثمار شركات التأمين	25
المطلب الرابع: أساليب الاستثمار المتاحة أمام شركات التأمين	26
خلاصة الفصل	33
الفصل الثاني : تشخيص قطاع التأمين في الجزائر والدور التمويلي لشركات التامين	
تمهيد	35
المبحث الأول : نشأة قطاع التأمين	36
المطلب الأول: المرحلة الاستعمارية ما قبل 1962	36

المطلب الثاني: مرحلة ما بعد الاستقلال	37
المطلب الثالث: مرحلة احتكار الدولة للتأمين وإعادة التأمين 66- 1995	37
المطلب الرابع: مرحلة الغاء الاحتكار 1995- إلى غاية يومنا هذا	38
المبحث الثاني: شركات التأمين الناشطة في سوق التامين في الجزائر	39
المطلب الأول: شركات التأمين المتواجدة في الجزائر قبل الأمر 07/95	39
المطلب الثاني: التعاضديات أو التعاونيات	40
المطلب الثالث: شركات التامين الناشطة بعد الامر 07/95	41
المطلب الرابع: شركات التأمين الحديثة الغير متخصصة	41
المبحث الثالث: تحليل إنتاج شركات التامين في السوق الجزائرية	45
المطلب الأول: تحليل إنتاج شركات التامين قبل 1995	46
المطلب الثاني: تحليل إنتاج شركات التامين بعد 1995	50
المبحث الرابع : تحليل النشاط المالي لقطاع التامين الجزائري	58
المطلب الأول: مساهمة قطاع التأمين في الإقتصاد الجزائري	58
المطلب الثاني:. تحليل التوظيفات المالية لشركات التامين 2007-2013	60
خلاصة الفصل	70
خاتمة	72
قائمة المراجع	

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
(2-1)	الإنتاج حسب الشركات خلال فترة (1965)	46
(2-2)	الإنتاج حسب الشركات خلال فترة (1991-1980)	47
(2-3)	الإنتاج حسب الشركات خلال فترة (1994-1992)	48
(2-4)	الإنتاج حسب الشركات خلال فترة (1999-1994)	50
(2-5)	الإنتاج حسب الشركات خلال فترة (2005-2000)	52
(2-6)	الإنتاج حسب الشركات خلال فترة (2010-2005)	55
(2-7)	تطور معدل اختراق لقطاع التامين الجزائري (2015-2007)	59
(2-8)	تطور كثافة التامين في الجزائر خلال الفترة (2015-2007)	59
(2-9)	تطور حجم التوظيفات المالية لشركات التامين الجزائرية (2010-2007)	62
(2-10)	التوظيفات المالية لسوق الجزائرية حسب الأصناف (2010-2007)	63
(2-11)	التوظيفات المالية لشركات التامين حسب فروع التامين (2013-2011)	66
(2-12)	التوظيفات المالية لشركات التامين حسب فروع الأصناف (2013-2011)	68

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
(1-2)	الرسم البياني يوضح التوظيفات المالية لسوق التامين الجزائرية حسب الأصناف (2007-2010)	64
(2-2)	البياني يوضح التوظيفات المالية لشركات التامين الجزائرية حسب الأصناف (2011-2013)	68

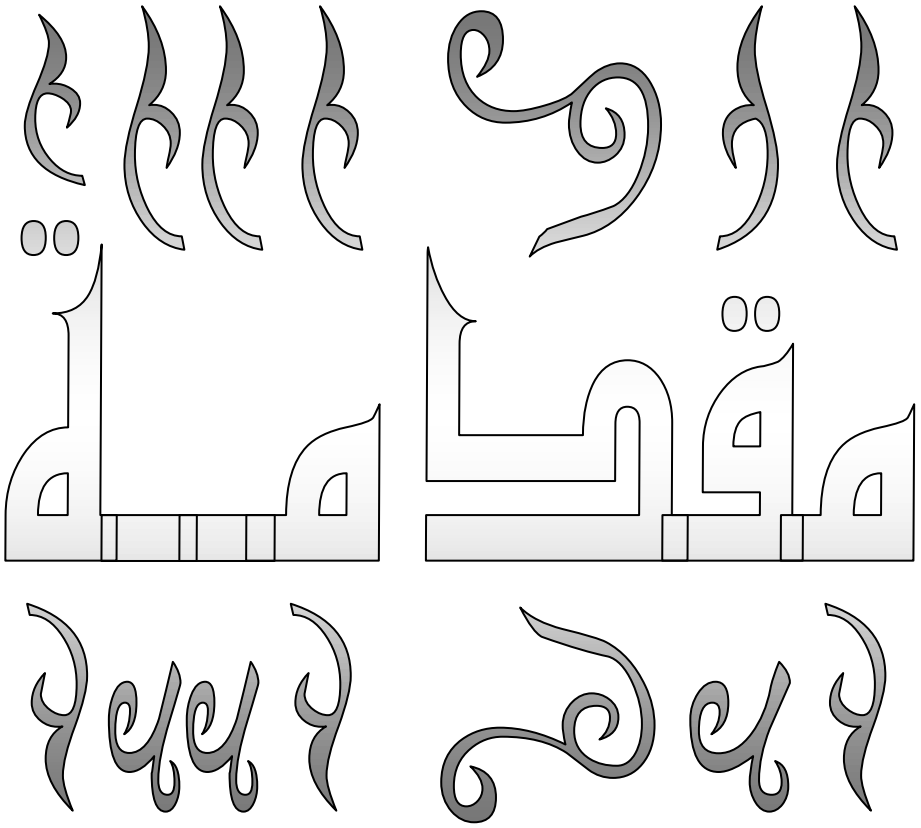
مقدمة

مقدمة عامة:

يعتبر التمويل أحد أهم العناصر المحركة لعجلة التنمية في الاقتصاديات، حيث يأخذ التمويل أشكالا عديدة فقد يكون قروضا أو أسهم، وقد تعدد المؤسسات المالية بتعدد أشكال التمويل، وتعتبر شركات التأمين من بين المؤسسات المالية التي تساهم في تمويل الاقتصاد الوطني حيث لم يبقى دورها يقتصر مثل السابق على الجانب التعاوني لنظام التأمين، حيث أن زيادة عدد المكتتبين يؤدي إلى توفير مدخرات وبالتالي زيادة الفرصة لتوظيف هذه الأموال وتمويل الإقتصاد، هذا ما جعل معظم الدول في الوقت الراهن تولي اهتماما بالغا لقطاع التأمين حيث نجده أكثر اتساعا في الدول المتقدمة، فقد قطعت هذه الدول شوطاً كبيرا في مجال التأمين، ووفرت المناخ الملائم من خلال إرساء شبكة المعلومات في الداخل والخارج، وتخصيص كفاءات إدارية ذات خبرة عالية ومؤسسات مالية ناجحة وذلك حتى تكون قادرة على تقديم خدمات تأمينية ذات مستوى راق وبأسعار تنافسية.

والجزائر كغيرها من الإقتصاديات النامية عملت على تطوير إقتصادها ودعم التنمية من خلال برامج تنموية واصلاحات شملت معظم القطاعات بما فيها قطاع التأمين الذي شهد جملة من الإصلاحات أهمها الأمر 07/95 الذي فتح المجال لشركات التأمين الخاصة لتحفيز وخلق جو منافسة لتطوير القطاع والنهوض به لكي يقوم بدورهعلى أكمل وجه.

الإشكالية:

ومما سبق يمكننا طرح الإشكالية التالية:

- كيف تساهم شركات التامين الجزائرية في تمويل الاقتصاد الوطني؟

الأسئلة الفرعية :

- ماهو مفهوم التأمين وشركات التامين ؟
- ماهي أهم التطورات التي عرفها قطاع التأمين في الجزائر ؟

- كيف تساهم شركات التامين في تمويل الاقتصاد؟

الفرضيات :

- يعتبر التأمين أحد الركائز الأساسية في أي إقتصاد، وذلك راجع إلى كونه نظام يخلق حالة من التأكد.
- تساهم شركات التأمين في تمويل الاقتصاد بطريقة مباشرة.
- إن شركات التأمين الجزائرية مقيدة بقوانين بالنسبة لجانب التوظيفات المالية.

أسباب اختيار البحث :

- بحكم التخصص
- أردنا أن نبين ما مدى مساهمة شركات التامين في تمويل الاقتصاد الوطني

أهمية البحث :

معرفة الدور المزدوج لقطاع التامين من كونه نظام للتامين وتقديم الضمانات للأفراد والممتلكات كما له دور تمويلي باعتباره مؤسسة من المؤسسات المالية تمنح الموارد المالية للوطن.

أهداف البحث :

- الهدف الرئيسي لاختيار البحث هو الإجابة على التساؤل الوارد في الإشكالية الرئيسية وتساؤلات الفرعيةالمقدمة في الفرضيات.
- إبراز الوزن الحقيقي لدور الشركات التامين في تمويل الاقتصاد الوطني.

دراسات سابقة

لا ندعي اننا اول من تناول موضوع دور شركات التامين في تمويل الاقتصاد الوطني بل سبقتنا دراسات في هذا المجال وكان لها الفضل الكبير في فتح افاق للبحث التامين في الاقتصاد ومن بين الدراسات السابقة التي عالجت هذا الموضوع

1-بارة سهيلة استثمارات التامين ودورها في تمويل الاقتصاد الوطني مجلة العلوم الاقتصادية العدد 16-2-2015 جامعة البليدة

2-حدباوي أسماء .الحاجة للنهوض لقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعيقات دراسة السوق الجزائرية.رسالة الماجيستر .كلية العلوم الاقتصادية.جامعة المسيلة 2012.

منهجية البحث:

اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي، حيث اعتمدنا في الفصل الأول على المنهج الوصفي وتطرقنا فيه إلى مفاهيم عامة حول التامين وشركات التامين وفي الفصل الثاني اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي وتطرقنا فيه إلى تشخيص قطاع التامين في الجزائر ودور التمويلي لشركات التأمين.

هيكل البحث :

قمنا بتقسيم البحث إلى فصلين :

الفصل الأول : حيث تطرقنا إلى مفاهيم عامة حول التامين وشركات التامين وفي الأخير قمنا بعرض شروط استثمار أموال شركات التامين.

الفصل الثاني : قمنا بعرض تطور التاريخي لقطاع التامين في الجزائر وبعرض منتجاته واهم مؤسسات المشكلة لسوق التامين الجزائري ثم قمنا بدراسة مامدى مساهمة شركات التامين في تمويل الاقتصاد الوطني وذلك من خلال دراسة إنتاج قطاع التامين الجزائري وفي الأخير تطرقنا إلى تحليل النشاط المالي لقطاع التامين في الجزائر 2007-2013.

الفصل الأول

مفاهيم عامة حول التأمين

وشركات التأمين

تمهيد

التأمين ليس إلا تعاونا تنظيما بين عدد كبير من الناس ،معرضين جميعا لخطر واحد حتى إذا تحقق الخطر بالنسبة إلى بعضهم تعاون الجميع على مواجهته بتضحية قليلة يبذلها كل منهم، و موضوع التأمين من الموضوعات الواسعة التي يحتاج البحث فيها إلى أسس فنية صحيحة، بالرغم من تعدد أنواع التأمين و اختلاف أشكال الهيئات التي تقوم بمزاولتها ، إلا أن مبادئ التأمين و أسسه واحدة لا تتغير، فالتأمين ما هو إلا وسيلة عملية لتجميع الأخطار وتوزيع الخسائر التي تحدث نتيجة لتحقيق الأخطار.

سنحاول من خلال هذا الفصل إعطاء نظرة عامة حول التأمين و هذا ما سنتناوله في ثلاث مباحث ندرس فيها التأمين بصورة أكثر دقة وشمولية كما يلي :

- المبحث الأول:مفاهيم عامة حول التأمين.
- المبحث الثاني: أنواع وعناصر التأمين.
- المبحث الثالث: مفاهيم حول شركات التأمين.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التأمين

تنحصر فكرة التأمين في الاحتياط للمستقبل والتسلح ضد الخسائر المادية التي تسببها الكوارث التي تقع للإنسان في المستقبل سواء في ممتلكاته أو على نفسه، وهنا ظهر ظهر ما يسمى بالتأمين لذلك سنتطرق في مبحثنا هذا إلى نشأة التأمين وتعريفه وأهم مبادئه والأسس القائم عليها.

المطلب الأول: نشأة وتطور التأمين[1]

يعد التأمين فكرة قديمة، ويرى بعض الكتاب انه قد عُرف بصيغته المعاصرة منذ أيام الإغريق، إذ كان المحاربون حينها يجتمعون للمساهمة بأقساط في صندوق يقوم بتعويض أسرة الجندي القتيل، وقيل أن الفينيقيين عرفوا التأمين البحري بصيغة مشابهة لما سبق وقد عاشوا قبل نحو ألفي سنة قبل الميلاد.

ومن الثابت أن التأمين بالصورة التي نعرفها اليوم كان معروفا في أوروبا منذ نحو ستة قرون وقد كان في مدينة فلاندرز الايطالية شركة متخصصة في التأمين في أوائل القرن الرابع عشر ميلادي.

ولقد مر التأمين بمراحل متعددة قبل أن يصل إلى صورته الحديثة، وفي ما يلي يمكن أن نبرز أهم المرحل التي مر بها التأمين:

أ- **التأمين البحري:** يعتبر التأمين البحري أقدم أنواع التأمين نظارا لارتباطه المباشر بالنقل البحري والتجارة البحرية، وليس لأن التجارة البحرية أقدم أنواع التجارة وإنما لأنها أكثر تعرضا للعديد من المخاطر التي لا تعترض الأنواع الأخرى من التجارة. ويقال أن هذا النوع من التأمين أول ما عرف عند البابليين والفينيقيين الذين عرفوا التأمين عن طريق عقد القرض البحري حيث أنه ورد في قانون حمو رابي سنة 2250 قبل الميلاد ما يلي: "يستطيع البحارة أن يتفقوا فيما بينهم على أنه إذا فقد أحدهم سفينة ستشيد له سفينة أخرى بدلا منها، أما إذا فقد

[1] حدباوي أسماء، الحاجة للنهوض بقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعوقات-دراسة السوق الجزائرية-، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2012، ص ص: 7-8.

أحدهم سفينته نتيجة لخطأ منه فلا يحق له المطالبة بغيرها، وإذا فقد البحار سفينته نتيجة ذهابه إلى المسافات لا تذهب إليها السفينة عادة فليس له الحق في المطالبة ببناء سفينة أخرى له."

وأستمر عقد القرض البحري حتى العصور الوسطى وقد ساعد على ذلك ازدهار التجارة والتبادل الدولي، وقد تطورت بعد ذلك إلى الصورة التي يوجد عليها التأمين البحري الآن وذلك بصدور قانون التأمين البحري في إنجلترا سنة1601م، وتأسست شركتان للتأمين البحري في انجلترا في سنة 1720م، وبعدها انتشرت عدّة شركات في البلدان الأوروبية الأخرى.

ب- التأمين على الحياة: يرى الباحثون في مجال التأمين أن الرومان هم أول من عرف التأمين على الحياة في صورة نظام "الكولجيا" الذي يتمثل في اتفاق مجموعة من أفراد الطوائف المهنية على دفع اشتراك سنوي طوال حياتهم نظير تحمل باقي أفراد الجماعة نفقات جنازة من يدركه الموت.

ولكن هناك من يرى بأن التأمين على الحياة ظهر بظهور التأمين البحري لأن التأمين على السفينة وحمولتها كان يقتضي التأمين على الملاحين والركاب، إلا أن طبيعة التأمين على الحياة في تلك الفترة لم تكن تختلف عن الرهان والمقامرة.

ج- التأمين على الحريق: ظهرت التأمين على الحريق بعد حريق لندن الشهير في سبتمبر 1666م الذي دمر معظم مباني المدينة الأمر الذي أدى إلى زيادة الاهتمام بخطر الحريق وقد تجلى ذلك في تأسيس مكاتب خاصة لتأمين المساكن ضد خطر الحريق جمعيات تعاونية للتأمين على المباني ضد خطر الحريق ومن ثم انتشرت شركات التأمين المتخصصة في هذا المجال.

وقد ظهرت بعد ذلك أنواع أخرى من التأمين منذ أواخر القرن الثامن عشر إبان الثورة الصناعية بسبب بروز أخطار جديدة، تميزت هذه الفترة أيضا بظهور شركات التأمين المساهمة بعد أن كانت الجمعية التعاونية هي الأساس، وفي بداية القرن العشرين بدأ الاهتمام بتأمين

وسائل النقل وظهرت تأمينات السيارات وتبعه تأمين الطيران والتأمينات ضد السرقة والتأمينات الهندسية.

المطلب الثاني: تعريف التأمين

يقوم المؤمن بعمل الوسيط حيث يجمع الأقساط من راغبي التأمين ويستعملها في الوفاء بالتزاماته الواردة في العقد وبذلك يكون المؤمن لهم هم الضامنون لبعضهم البعض و هذه الأقساط تكون رأس المال المخصص لتعويض الضرر الذي يقوم المؤمن بتغطيته: حيث يأخذ الأقساط ممن لم يصبهم الضرر ويعمل ذلك دون علمهم مستعينا بقوانين الإحصاء وتحتسب هذه المبالغ اللازمة مقدما لتغطية الأخطار وتسمى هذه الاشتراكات بالأقساط، وبهذا فإنه يفترض التأمين وجود عناصر ثلاثة هي الخطر والقسط والعوض المالي مضافا إليها عنصر رابع هو المصلحة في التأمين.

أما التعريف الفني للتأمين[1]:

هو عقد يحصل بمقتضاه المؤمن له – نظير دفعة الأقساط – على وعد له أو لغيره بأن يدفع له المؤمن المقابل في حالة حصول خطر معين ويتحمل المؤمن جميع المخاطر ويعمل بينها مقاصة طبقا لقواعد الإحصاء.

من جهة أخرى التعريف القانوني للتأمين:

تعرف المادة 619 من القانون المدني التامين بأنه"" عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا مرتبا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقيق الخطر المبين بالعقد وذلك نظير قسط أو دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن:[2]

[1] ابراهيم ابو النجا الاحكام طبقا للتامين والتامين الجديد الجزء الاول دار النشر د م ج 1989 ص45

[2] المادة 619 من القانون المدني الجزائري.

المطلب الثالث : أسس و مبادئ التأمين:

يعتبر عقد التأمين من العقود القانونية، ولذلك فإنه يخضع لمجموعة من المبادئ والشروط التي تلزم لانعقاد أي عقد قانوني وهي أهلية طرفي التعاقد و الرضا و القبول والإيجاب والقبول والعوض (المقابل) المادي وقانونية موضوع التأمين إلا أن عقد التأمين يتميز بمجموعة أخرى من المبادئ القانونية والفنية والأساسية وسيتم توضيح هذه المبادئ تباعا كما يلي :

1) **خصائص عقد التأمين:**

أ-**التأمين عقد احتمالي:**العقد الاحتمالي هو العقد الذي لا يستطيع أي من طرفيه تحديد المنفعة التي سيحصل عليها عند التعاقد، حيث لا يمكن تحديدها إلا عند تحقق الخطر.

حيث أن احتمال الكسب و الخسارة أمر محقق لطرفي عقد التأمين فإذا لم يتحقق الحادث يخسر المؤمن له قيمة القسط الذي يربحه المؤمن دون مقابل و إذا تحقق الحادث خسر المؤمن مبلغ التأمين و كسب المؤمن له مبلغا أكبر بكثير من مبلغ القسط الذي التزم به.

ب- **التأمين عقد رضائي:**العقد الرضائي يقصد به ذلك العقد الذي يكفي لانعقاد تراضي الطرفين أي هو العقد الذي يكون فيه إيجاب وقبول ويجب أن يكون عقد التأمين مثبتا ووثيقة التأمين هي الوسيلة لإثبات هذا العقد[1].

ج- **التأمين عقد الالتزام:**العقد الملزم هو العقد ينشأ عنه التزامات في ذمة كل متقاعدين فعقد التأمين ينشئ التزامات متقابلة لكل من طرفيه حيث يلتزم المؤمن له بدفع أقساط التأمين حسب الاتفاق الزمني المتفق عليه عند التعاقد و بالمقابل يلتزم المؤمن بدفع تعويض في حالة وقوع الخطر المؤمن منه و المبين في العقد.

د-**التأمين عقد المعارضة:**عقد المعارضة يقصد به أن يأخذ كل من طرفيه مقابلا لما أعطاه، فالمؤمن يأخذ القسط والمؤمن له يأخذ مبلغ التأمين إذا تحقق الخطر فإن الأمان و الطمأنينة التي يحصل عليها المؤمن خلال مدة التأمين تكون هي المقابل.

[1] عبد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل: ادارة الخطر والتامين دار اليازوري العلمية للنشر 3003، ص 121.

هـ- **التأمين عقد زمني:**العقد الزمني هو يكون فيه الزمن عنصرا جوهريا، و الأمر كذلك في عقد التأمين، حيث يلتزم المؤمن بتحمل تبعة الخطر خلال مدة محددة و كذلك فإن المؤمن له ملتزم بسداد الأقساط في مواعيد محددة[1].

و- **التأمين عقد إذعان:**عقد إذعان هو العقد الذي يضع فيه المؤمن شروط العقد لما يشتهيه و المؤمن له ليس له إلا قبول تلك الشروط أو الإعراض عن العقد بحيث لا قدرة له على مناقشتها أو طلب تعديلها[2].

2) **المبادئ الفنية لعقد التأمين:**

أ- **مبدأ الخسارة العرضية:**(احتمالية خسارة) إن درجة الخطورة تنعدم عندما يكون الخطر مستحيلا(درجة 0) وعندما يكون مؤكد(درجة 1) وذلك فإن شركة التأمين لا تقبل التأمين على هذه الأخطار و إنما تتعامل مع الأخطار محتملة الحدوث.

ب- (0 p<(x)<1) و في مثل هذه الحالة يمكن شركة التأمين تقدير قيمة الخسائر المحتملة و بالتالي إمكانية حساب قسط التأمين.

ج- **مبدأ الخسارة المالية:**يقتضي هذا المبدأ أن التأمين لا يهتم إلا بالخسارة المالية، أما الخسائر المعنوية فلا يهتم بها و حيث أن عقد التأمين من عقود العوض المالي أي يشترط لاستحقاق التعويض حدوث الضرر و هذا الضرر يمكن تقديره و تقويمه ماليا.

د- **مبدأ انتشار الخطر:**إن لهذا المبدأ أثر كبير في قبول أي خطر أو رفضه إذا تحرص شركات التأمين على الإبعاد عند الأخطار المركزة و التي يقصد بها الأخطار المركزة جغرافيا أو بسبب الأخطار الطبيعية أو بسبب الحروب و الشغب و الاضطرابات أو بسبب كبر مبلغ التأمين، حيث أن هذه الأخطار مركزة ولا يمكن لشركة التأمين تقدير قيمتها، كما أن الخسائر

[1] عبد احمد ابو بكر ولد اسماعي المرجع سابق، ص 123.

[2] بالقاسم الهادي، زغدود توفيق:دور شركات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2003/2002 ، ص 24.

التي تحدث خسارة كبيرة لا يمكن لشركات التأمين تحملها، كما بجب أن تكون الأخطار منتشرة زمنيا[1].

هـ- **مبدأ إمكانية إثبات وقوع الخسارة:**يقصد بهذا المبدأ سهولة تحديد وقت و مكان الخسارة و لذلك تنص جميع عقود التأمين على تحديد دقيق لمدة التغطية و هي المدة التي تلتزم شركة التأمين بدفع تعويض للمؤمن له عن قيمة الخسارة في حالة وقوع الخطر خلالها، كما ينص عقد التأمين على أن يتم إثبات وقوع حادث في محضر رسمي بواسطة شركة التأمين لإثبات الخسارة و أسبابها، كما ينص عقد التأمين على سرعة إبلاغ شركة التأمين بالحادث.

و- **مبدأ إمكانية تقدير الاحتمالات المتوقعة:**و هذا المبدأ من أجل تقدير قسط التأمين الصافي، حيث أن قسط التأمين الصافي يتم تقديره بناء على قيمة الخسائر التي حدثت في الماضي حيث يمكن حساب معدل الخسارة كما يلي:

مجموع الخسائر التي حدثت

معدل الخسارة = قيمة الشيء موضوع التأمين

و بناء على تقدير معدلات الخسائر عن فترات سابقة يمكن تقدير قسط التأمين الصافي، ثم بعد ذلك يتم إضافة التحولات و المصروفات إلى القسط الصافي للوصول إلى القسط التجاري[2].

3) **المبادئ الأساسية لعقد التأمين:**

أ- **مبدأ المصلحة التأمينية:**و يقصد بالمصلحة التأمينية توافر المنفعة المالية للمستفيد من التأمين لبقاء الشيء موضوع التأمين و ذلك أن تحقق الخطر للشيء موضوع التأمين بسبب خسارة مالية للمؤمن له أو المستفيد.

و هذا يعني أن يكون للمؤمن له مصلحة مادية و مشروعة في عدم تحقق الخطر للشيء أو الشخص المؤمن عليه و أن يترتب على تحقق الخطر خسارة مادية تلحق به.

[1] عبد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو: ص 127 و130.

[2] مرجع سابق ، ص 129.

ب- **مبدأ منتهى حسن النية:**و يقضي هذا المبدأ تواجد حسن النية لدى طرفا التعاقد تجاه بعضهما البعض، فحسن النية المؤمن له تقضي إدلاءه بكافة البيانات و أن تكون صحيحة و مطابقة للواقع و خالية من الغش و التضليل كما يسري مبدأ منتهى حسن النية على المؤمن بألا يدلي للمؤمن له ببيانات خاطئة مضللة بقصد التأثير عليه لشراء عقد التأمين أو يضيف للوثيقة شروطا خاصة لم يكن قد اتفق عليها مع المؤمن له، و يعتبر أي إخلال بهذه الشروط إخلال بمبدأ منتهى حسن النية و هنا يحق لأحد الطرفين فسخ العقد.

ج- **مبدأ السبب الفعال في وقوع الخسارة:**أي السبب الذي يحرك، و تنسب إليه وقوع الخسارة ولو أن السبب الأخر قد يتلوا و يعمل بصفة مباشرة في إحداث الكارثة[1] .

ولتوضيح مبدأ السبب القريب نستعرض المثال التالي:

عقد وثيقة تأمين على مصنع ما لتغطية خطر الحريق العادي و تستثني خطر الزلزال، حدث زلزال أدى إلى انفجار أنابيب الغاز بالمصنع و بالتالي نشأ حريق أدى إلى تدمير جزء كبير من المصنع، هنا يكون السبب القريب الحادث الذي بدأ سلسلة الحوادث و الذي أدى إلى الخسارة المالية المشار إليها هو الزلزال و بما أن خطر الزلزال مستثنى من التغطية في هذه الوثيقة، فلا تلتزم شركة التأمين بدفع التعويض، ذلك لأن حوادث انفجار أنابيب الغاز وحوادث انفجار أنابيب الغاز و حدث الحريق مجرد حلقة تابعة للحادث الفعال و المستقل وهو الزلزال.

د- **مبدأ التعويض:** يسري هذا المبدأ على كافة وثائق التأمين بأنواعها المختلفة فيها عدا وثائق التأمينات الحياة و وثائق التأمين من الحوادث الشخصية (التأمين من المرض) وذلك لأن حياة الإنسان أو سلامة أي عضو من أعضاء جسمه لا يمكن أن تقدر بثمن مادي لذلك فتأمينات الأخرى يجب أن تكون محددة القيمة أي محدد بها مبلغ التأمين (التعويض)[2] .

[1] إبراهيم علي، إبراهيم عبد ربه: التأمين ورياضياته ، دار النشر الثقافة ، مصر 2003/2002 ، ص 59 و62.

[2] المرجع السابق، ص 66.

كما يقوم هذا المبدأ على أساس أنه لا يجوز للمؤمن له أن يحصل على تعويض يزيد عن قيمة الخسارة الفعلية التي حدثت إنما يجب وضع المؤمن له إلى نفس الوضع الذي كان عليه قبل تحقق الخطر و يهدف هذا المبدأ إلى:

- منع المؤمن له من الكسب أو الإثراء على حساب التأمين.
- الحد من الخطر الأخلاقي حتى لا يعتمد المؤمن له تحقق الخطر والحصول على التعويض و يتم التعويض على أساس : التعويض = الخسارة الفعلية[1].

هـ- **مبدأ المشاركة:** يقضي هذا المبدأ أنه إذا قام المؤمن له بالتأمين لدى أكثر من شركة تأمين على نفس الخطر و خلال نفس المدة، فإن المؤمن له سيتحصل على مبلغ التعويض مرة واحدة و تشترك جميع شركات التأمين في دفع قيمة التعويض للمؤمن له عند تحقيق الخطر المؤمن منه كل شركة حسب حصتها في مبلغ التأمين.

و يشترط لتطبيق مبدأ المشاركة توافر مايلي:

- وجود أكثر من شركة تأمين ثم إصدارها بواسطة أكثر من شركة تأمين.
- تغطي هذه الوثائق نفس الشيء المعرض للخطر.
- تغطي هذه الوثائق نفس الخطر المسبب للخسارة.
- تكون المصلحة التأمينية واحدة في جميع هذه الوثائق.
- تكون هذه الوثائق سارية المفعول وقت تحقق الخطر.

مبلغ التأمين لدى الشركة

نصيب الشركة في التعويض = التعويض *[2]

مجموع مبالغ التأمين لدى الشركات

و- **مبدأ الحلول:** يقصد بها أن يكون من حق المؤمن أن يحل محل المؤمن له في مباشرة كافة الحقوق المدنية و مقاضاة الغير المتسبب في الحادث و مطالبته بالتعويض المناسب و ذلك

[1] عبد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو: مرجع سابق ، ص 144.

[2] المرجع السابق ، ص 149 و152.

قبل أو بعد سداد قيمة التعويض المستحق للمؤمن له ولا يجوز للمؤمن له أن يتنازل عن حقوقه المدنية تجاه الغير المتسبب في الحادث.

ولا يجوز له التصالح مع الغير وإلا اعتبار متنازلا عن حقه في التعويض المطلوب من شركة التأمين[1].

ومن خلال ما سبق نستخلص أن التأمين يقوم على مجموعة من المبادئ و الأسس التي يجب توفيرها في عقد التأمين.

المبحث الثاني: أنواع وعناصر التأمين

نظرا لوجود أنواع مختلفة من التأمين و تعدد عناصره التي يقوم عليها سنتطرق لدراسة أنواع و عناصر التأمين .

المطلب الأول:عناصر التأمين .

عند إجراء العملية التأمينية ، يوجد عدة عناصر التي يقوم عليها الكيان التعاقدي للعملية التأمينية لابد من وجودها بشكل أساسي و بوضوح لا لُبس فيه ويكون ذلك لأي عملية تأمينية عن اختلاف الأنواع والأطراف:

أولا: المؤمن له: وهو الشخص المعرض للخطر سواء في شخصه أو في ممتلكاته أو في ذمته المالية، وهو طالب التأمين ويلتزم بدفع قسط التأمين لشركة التأمين.[2]

ثانيا: المؤمن: وهو شركة (هيئة) التأمين التي تقدم الحماية التأمينية للأفراد، وتلتزم بدفع التعويض أو مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر المؤمن منه.[3]

ثالثا: المستفيد: هو الشخص الذي تؤول إليه المنفعة المترتبة على عقد التأمين، بمعنى أنه الشخص الذي يؤول إليه مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر المؤمن منه، وقد يكون المستفيد هو المُؤَمَن له نفسه أو أي شخص أخر يحدده المُؤَمن له.[3]

---

[1] المرجع السابق ، ص 154.

[2] عيد أحمد أبو بكر،وليد إسماعيل السيفو:إدارة الخطر والتامين، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع،عمان، الاردن،2009،ص 92.

[3] عيد أحمد أبو بكر، مرجع سابق، ص92.

هو الشخص الذي تؤول إليه المنفعة المترتبة على عقد التأمين، بمعنى أنه الشخص الذي يؤول إليه مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر المؤمن منه، وقد يكون المستفيد هو المُؤَمَن له نفسه أو أي شخص أخر يحدده المُؤَمن له.

رابعا: القسط

هو المبلغ الذي يدفعه المؤمن له مقابل تحمل المؤمن تبعة الخطر المؤمن منه و يقدر هذا المبلغ بناء على الإحصاء الفنية و يعتمد على تقدير عدة عوامل منها حساب الاحتمالات و تقدير المصروفات العامة و يعين حسب المبلغ المؤمن به[1].

خامسا: مدة التأمين

يجب أن يتضمن عقد التأمين بين الطرفين الفترة الزمنية التي يسرى خلالها التأمين، و هي الفترة المحددة لبدء سريان العقد و انتهاءه حيث تعلق أهمية كبيرة على ذلك لأنه لا يحق للمؤمن المطالبة بمبلغ التأمين أو أي تعويضات ممكنة إذا ما تم وقوع الخطر[2].

يشمل اتفاق طرفا التعاقد في وثيقة التأمين على تاريخ بداية سريان الوثيقة و تاريخ انتهاء سريانها أي يتم تحديد المدة التي يتمتع المؤمن له خلالها بالتغطية التأمينية من قبل المؤمن على أن يكون ذلك مقرونا بساعة معينة.

سادسا: مبلغ التأمين

هو المبلغ الذي يلتزم المؤمن بأداته و هو موكول لحرية الطرفين المطلقة في تقديره إلا أن أهمية تخلف باختلاف نوع التأمين إذا في بعض الصور يجب أداة المبلغ كاملا، كما في الصورة التأمين على الأشخاص وفي بعض الصور لا يمكن أن يزيد على الضرر الذي يحقق على الأشياء[3].

وكنتيجة تجدر الإشارة إلى أن كل عنصر من عناصر التأمين له أهمية كبيرة جدا ، حيث لا يعتبر هناك تأمين إذا نقص أي عنصر من هذه العناصر.

---

[1] بلقاص الهادي ، زغدود توفيق، مرجع سابق ، ص 25.

[2] مختار محمود الهانسي،إبراهيم عبد النبي حمودة، مبادئ الخطر و التأمين، الدار الجامعية طبع–نشر–توزيع، مصر ،2001، ص82 .

[3] بلقاص الهادي ، زعدود توفيق ، مرجع سابق ، ص 26 .

المطلب الثاني: أنواع التأمين

يوجد العديد من التقسيمات الخاصة بالتأمين وهذا بسبب تنوع المخاطر و كثرتها نتيجة للتطور المستمر في حياتنا العملية والنمو الاقتصادي والاجتماعي للبلاد و زيادة المتطلبات العصرية أدى ذلك إلى اتساع كبير لأنواع التأمينات ومن أبرز تقسيمات التأمين مايلي:

I- : التقسيم من الناحية النظرية

يهدف التقسيم هذا إلى البحث في تقسيم التأمين من الناحيتين القانونية و الفنية و هناك أكثر من عنصر يتخذ لإجراء هذا التقسيم من أهمها[1] .

1) تقسيم التأمين من حيث طبيعة الغرض من التأمين أو من حيث الجهة التي تتولى القيام بعملية التأمين:

حيث يكون من التأمين مصلحة الخاصة أو الغرض منه فائدة اجتماعية عامة و بهذا يقسم إلى أربعة أنواع على النحو التالي[2].

أ- التأمين الخاص أو التجاري:

يقوم التأمين هنا على أساس تجاري أي بغرض تحقق الربح و عادة ما يقوم بهذا النوع من التأمين شركات التأمين المساهمة وهيئات التأمين بالاكتتاب حيث يتم حساب قسط التأمين بحيث يغطي الخطر المؤمن عنه بجانب نسبة إضافية أخرى لتغطية المصروفات الإدارية والربح الذي تهدف إليه مثل هذه الهيأة.

ب- التأمين التعاوني:

ويقوم التأمين هذا على أساس تعاوني بحت و من ثم لا يكون الغرض منه تحقيق الربح و لكن توفير التغطية التأمينية لأعضاء بأقل تكلفة ممكنة و عادة ما يقوم بهذا النوع من التأمين هيئات التأمين التبادلي و الجمعيات التعاونية للتأمين و صناديق التأمين الخاصة[3].

و هذا التأمين يشمل:

---

[1] إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه ، مرجع سابق ،ص 17.

[2] مختار محمود الهاشمي ، إبراهيم عبد النبي حمودة : مرجع سابق ، ص 61.

[3] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل: التأمين وإدارة الخطر، دار وائل للنشر، الأردن، 2008، ص37 و ما بعدها.

- ✓ **التأمين التبادلي:** عندما يتفق شخصين أو أكثر من نفس المهنة على تأسيس جمعية لتعويض المتضرر منهم نتيجة أخطاء معينة يقال بأن هناك تأسيس تبادلي بين أعضاء هذه الجمعية.
- ✓ **التأمين التكافلي (التأمين الإسلامي):** انبثقت فكرة التأمين الإسلامي (التكافلي) من التأمين التبادلي المشار إليه أعلاه و لكنه لا يقتصر على أصحاب مهنة أو حرفة معينة بل هو يشمل مختلف نواحي الحياة من أفراد أو مؤسسات خاصة أو عامة و بذلك فهو أوسع و أشمل و أكثر تعقيدا من التأمين التبادلي بالإضافة إلى أنه ينسجم مع أحكام الشرعية الإسلامية فكرا و ممارسة[1].

ت- التأمين الاجتماعي أو الحكومي أو الإلزامي:

يشمل التأمين الاجتماعي أو الحكومي أو الإلزامي أنواع التأمين التي يكون فيها الشخص المعرض للخطر ملزما بالتأمين ضده، أما بحكم القانون أو بأي حكم أخر هذه الأنواع غالبا ما يفرضها القانون وبأي حكم أخر وهذه الأنواع غالبا ما يفرضها القانون لأغراض اجتماعية لخدمة قطاعات واسعة من المواطنين كعمال والموظفين، حماية لهم و ضمانا لمستقبل عائلاتهم فالتأمين الاجتماعي هو أحد أوجه الضمان الاجتماعي الذي تنظمه الدولة من خلال سلسلة من التدابير التي تقوم بها لإقرار النظام والتدبير وسائل العيش والرفاهية والأمن للأفراد[2] .

1. تقسيم التأمين على أساس طبيعة عقد التأمين:

وطبقا لأساس التعاقد هنا أي طبقا لعنصر الاختيار في التعاقد يمكن تقسيم التأمين إلى نوعين أساسيين:

أ- التأمين الاختياري (الخاص):

ويشمل التأمينات التي يتعاقد عليها الفرد أو المنشأة بمحض اختيارهم و ذلك للحاجة الملحة لمثل هذه التغطية التأمينية، أي أن تتوفر هنا حرية الاختيار في التعاقد بين شركة

[1] صالح أحمد بدار: بحوث وأوراق عمل، ملتقى التأمين كمحور فعال في التنمية الاقتصادية-التأمين الإسلامي، جامعة الدول العربية ، مصر، 17-21، جوان 2005، ص 108 و ما بعدها.

[2] عبد أحمد أبو بكر، وليد أحمد السيفو: مرجع سابق، ص 108.

التأمين وبين الفرد و المنشأة و تشمل كافة فروع و أنواع التأمين التي يتوفر لها الأساس السابق مثل:

تأمين الحوادث والحريق والسيارات غير الإجباري المسؤولية المدنية غير الإجبارية ويطلق على مثل التأمينات التأمين الاختياري و الخاص.

ب- التأمين الإجباري:

ويشمل التأمينات التي تلتزم الدولة بتوفيرها للأفراد أو المنشآت أو تلزمهم بالتعاقد عليها وذلك بهدف اجتماعي ولمصلحة طبقة ضعيفة في المجتمع أي أن عن الإجبار أو الالتزام من الدولة هو أساس التعاقد هنا ويشمل هذا التأمين كافة فروع التأمينات الاجتماعية (العجز والوفاء والشيخوخة، البطالة وإصابة العمل) وبعض فروع التأمينات الخاصة الإجبارية كالتأمين الإجباري للسيارات[1].

2. تقسيم التأمين من حيث موضوع التأمين :

عند اتخاذ موضوع التأمين كأساس لهذا التقسيم تتحدد أقسام التأمين هنا إلى قسمين رئيسيين هما:

أ- التأمين على الأشخاص :

في هذا النوع يكون الخطر المؤمن ضده يتعلق بالشخص المؤمن له، حيث يقوم المؤمن له من تأمين نفسه من الأخطار التي تهدد حياته و سلامة جسمه أو صحته و قدرته على العمل التأمين على الحياة التأمين عند المرض التأمين ضد الحوادث الشخصية، التأمين ضد البطالة[2].

ب- التأمين على الأضرار:

يسعى التأمين على الأضرار إلى إصلاح الخسائر التي تصيب مال المؤمن له مباشرة و هو يخضع بكافة أنواعه إلى المبدأ التعويضي و ينقسم بدوره إلى قسمين:

[1] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل:مرجع سابق، ص 37.

[2] عبد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو: مرجع سابق، ص 109.

✓ **التأمين على الأشياء (الممتلكات):**

و يعمل على حماية المؤمن لا من الأضرار المادية التي قد تصيبه في ماله أو عقاره بسبب تحقق مخاطى متعددة و يندرج تحت هذا التأمين:

- التأمين ضد الحريق.
- التأمين ضد السرقة .
- التأمين ضد البرد بالنسبة للفلاحة[1].

✓**التأمين على المسؤولية:**

و يهدف إلى تغطية خسائر مادية التي يترتب عم مسؤولية المؤمن له بسبب الأضرار التي ألحقت بالغير و التي يكون فيها مسئولا قانونيا، و يقصد بها: التأمين من الأخطار التي تصيب الغير و يكون الشخص مسئولا عنها مما قد يترتب عليه نقص في ذمته المالية مثل:

تأمين إصابات العمل و أمراض المهنة، و تأمين المسؤولية المهنية للأطباء و تأمين المسؤولية المدنية للمنتجات[2] .

II- القسم من الناحية العلمية

إن معظم التقسيمات يمكن أن تنطوي تحت تقسيم واحد و هو التقسيم النظري للتأمين غير أنه يمكن إجراء التقسيم من وجهة نظر الإدارة العلمية التأمينية نفسها و ما جرى عليه التقليد في التقسيم حيث نجد التأمين على الحياة و التأمين العام.

1- التأمين على الحياة:

و هو عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن في مقابل أقساط بأن يدفع للمؤمن له أو المستفيد مبلغ من المال إما أن يكون في شكل رأسمال يقدم دفعة واحدة لصاحب الحق و إما أن يكون في شكل إيراد مرتب لدى الحياة و ذلك حسب اتفاق الطرفين بموجب العقد المبرم بينهما.

[1] عبد أحمد أبو بكر، وليد أحمد السيفو، مرجع سابق ، ص 110.

[2] مختار محمود الهاشمي، إبراهيم عبد النبي حمودة، مرجع سابق، ص 66.

و يهدف هذا النوع من التأمين إلى حماية الأسرة في حالة وفاة العائل كما يهدف إلى حماية العائلة من الخسائر الناشئة عن وصول العائل إلى سن الشيخوخة و العجز الدائم بوجه عام فإن هذا النوع من التأمين يشمل أعمال التأمين التي تتعلق بالحياة و الأخطار التي تتعرض لها أو تطرأ عليها كالوفاة و الشيخوخة و العجز والمرض[1].

2- التأمينات العامة:

و تعرف بتأمينات الممتلكات و تهدف إلى حماية ما يملكه الأفراد والمشروعات و تعويض ما تتعرض له من أخطار كالحريق أو تعويض الغير لما يسببه من أضرار للغير مثل تأمين السيارات[2].

المطلب الثالث: وظائف التأمين

للتأمين وظائف تناولها رجال التأمين والقانون والاقتصاد بالعرض و التوضيح ويمكن تلخيصها فيما يلي:

1) **جلب الأمان:** التأمين وسيلة من الوسائل المحققة لجلب الآمان و الدليل على ذلك كلمة تأمين مشتقة من الأمان فالتأمين يكفل للمؤمن له عن طريق بث الطمأنينة في النفوس و تحرير الفرد من قيود الخوف و القلق.
2) **تسهيل الحصول على الائتمان:** فالمؤمن قد يلجأ إلى التأمين عن الحياة مثلا، ليرهن بوصية التأمين لجى الغير ضمانا لدين عليه، وقد يؤمن شخص على عقاره ضد الحريق مثلا، لأن الدائن المرتهن لهذا العقار يكون قد اشترط عليه هذا التأمين[3] .
3) **الادخار:** يدفع المؤمن له الأقساط المستحقة ذلك يؤدي إلى تجميع أموال بمبالغ ضخمة مما يدأي إلى استثمارها لضمان حقوق التأمين وذلك يؤدي إلى تحقيق المصلحة للاقتصاد القومي.

[1] جديدي معراج: مرجع سابق، ص 92.

[2] بلقاص الهادي، زغدود توفيق: مرجع سابق ، ص27.

[3] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى:إدارة الخطر والتأمين، دار محمد للنشر والتوزيع، الأردن، 2007 ص 232.

1) **التأمين عامل من عوامل الوقاية في المجتمع:**

حيث يقوم بالعمل على تحقيق نسبة وقوع الحوادث و الحد من المخاطر و ذلك عن طريق الاستعانة بالخبراء والإحصائيين لدراسة المخاطر و محاولة تجنب وقوعها مما يساعد على تحقيق الاستقرار الكامل للمشروعات.

2) **التأمين يؤدي وظيفة اجتماعية هامة:**

حيث يقوم التأمين الاجتماعي بحماية الطبقات الضعيفة في المجتمع من الأخطار التي يتعرضون لها و يساعد أفراد المجتمع كافة دون تمييز على حيلهم من لأخطار التي تواجههم.

بالإضافة إلى وظائف أخرى:

- ✓ **إثارة الغير على النفس:**

و يتمثل ذلك بوضوح التأمين على الحياة، حيث يؤثر المؤمن عليه ذويه ،أو يهتم بهم على نفسه.

- ✓ **التعاون و التضامن :**

و هو جوهر التأمين و الأساس الذي يقوم عليه، و يتمثل في توزيع أثر الخطر على الجميع، و هذا تعاون على الخير ضد النكبات و غيره من آثر التأمين.

- ✓ **الاعتماد على النفس:**

ينمى التأمين لدى الفرد القدرة على الاعتماد على النفس و عدم الاعتماد على الغير بأن يحتاط للغد و ما قد يقع فيه فلا يمد يده للغير و هذا فيه حفظ ماء الوجه و كرامته مدى الأيام.

- ✓ **تنمية الشعور بالمسؤولية :**

حيث يعمق الإحساس بالمسؤولية اتجاه نفسه و أسرته و من يهمه مستقبلهم من خلال شراءه لوثيقة يضمن لهم عدم التعرض لضائقة اقتصادية[1].

[1] سامي عفيفي حاتم:مرجع سابق ، ص 80.

المبحث الثالث: مفاهيم حول شركات التأمين

المطلب الأول: تعريف شركات التأمين

يمكن تعريف شركات التأمين بأنها: " مؤسسة تجارية تهدف لتحقيق الربح، حيث تقوم بتجميع الأقساط من المؤمن لهم، واستثمار الأموال المجمعة في أوجه متعددة تكون مضمونة بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند وقوع المخاطر المؤمن ضدها."[1]

أنواع شركات التأمين:

تعتبر شركات التأمين على الحياة و شركات التأمين العامة من أكثر الأنواع شيوعا لتصنيف شركات التأمين، و ذلك طبقا لنوع الأنشطة التأمينية التي تمارسها.

و سنتناول بشيء من التفصيل شرح و دراسة دور كل منهما كمؤسسة مالية لجذب الأموال و إعادة استثمارها.

1. شركات التأمين على الحياة

تتمثل شركات التأمين على الحياة أحد مكونات النظام المالي في أي دولة، فهي بمثابة وسيط مالي تقوم بتحصيل أقساط التأمين من المؤمن لهم و هم أصحاب بوالص التأمين – لحمايتهم ضد المخاطر الناشئة عن وفاة، أو عجز، أو شيخوخة، وفي نفس الوقت تقوم هذه الشركات بإقراض هذه المبالغ إلى مؤسسات الأعمال الأخرى العاملة في المجتمع، أيضا تقوم بإقراض جزء من هذه الأعمال للمؤمن لهم، بضمان أقساط التأمين المدفوعة. ومن ثم فإن شركات التأمين على الحياة تقوم بتجميع الأموال من خلال أقساط التأمين وإعادة ضخها إلى سوق رأس المال.

[1] أحمد نور، أحمد بسيوني، مرجع سابق، ص86.

وبالتالي يمكن القول بأن شركات التأمين على الحياة تلعب دورا حيويا في عملية النمو الاقتصادي من خلال تحويل المدخرات إلى استثمارات رأسمالية حقيقية[1].

2. شركات التأمين العام

عادة ما يقصد بالتأمين العام كافة أنواع التأمين عدا التأمين على الحياة و هكذا ينحصر التأمين العام في التأمين على الممتلكات و ينظر إلى هذا النوع من شركات التأمين على أنها تقوم بمهمة شبيهة بالمهمة التي تقوم بها شركات الاستثمار ذات النهاية المغلقة Companies Closed – End Investment إضافة إلى قيامها بمهمة التأمينInsurance Carrier . فحملة الأسهم يستثمرون مواردهم في رأس مال الشركة المتمثل في رأس مال و الاحتياطيات. ليعاد استثمارها في شراء أسهم وسندات، بهدف الحصول على مزيد من الدخل في صورة توزيعات أو فوائد أو أرباح رأسمالية. هذا هو التشابه بين شركات التأمين وبين شركات الاستثمار ذات النهاية المغلقة . وبالطبع هناك هدف أخر لتلك الأموال المستثمرة، هي أنها تقف كخط دفاع في مواجهة أي خسائر غير متوقعة في مجال نشاط التأمين[2].

3. حسب الشكل القانوني نجد:

أ- **شركات المساهمة:** في شركات المساهمة تكون الملكية في يد حملة الأسهم العادية الذين يختارون مجلس الإدارة الذي يتولى تسيير الشركة، والذين لهم الحق في الربح الصافي الذي تحققه، حيث تقوم هذه الشركات بحماية المؤمن لهم، ودفع التعويضات اللازمة عند وقوع المخاطر المؤمن منها، وتحقق الخسائر المالية، فهي تتميز بكبر رأسمالها بضمها لعدد كبير من المساهمين.

ب- **شركات الصناديق:** هذه الشركات تشبه شركات الاستثمار فهي لا تصدر أسهما، إذ تحل محله وثائق التأمين المكتتب فيها، وإدارتها تسير من طرف خبراء مختصين في مجال التأمين، حيث أن عائدات استثماراتها له تأثير كبير، فهو يغطي ارتفاع تكلفة التأمين مقارنة بشركات التأمين.

[1] عبد الغفار حنفي مرجع سابق ص332.

[2] منير هنيدي ادارة التسويق والمنشاة المالية مصر1996 ص405.

ج- **الجمعيات التعاونية:** نقصد بها الجمعيات التي تضم أعضاء يشتركون في تغطية مخاطر التأمين مقابل الحصول على جزء من أقساط التأمين، إذ أنها تنشأ برأس مال غير محدود، كما أنها يمكن لغير حملة أسهم التأمين لدى هذه الجمعيات ومسؤولية كل عضو تحدد بقيمة الاشتراك المحدد والمطلوب سداده، ومجلس الإدارة يشكل بنفس الشكل المتبع في شركات تأمين المساهمة.

4-الحكومة كمؤمن: يمكن للحكومات أن تتدخل لتغطية أخطار الحرب، الزلازل، والبراكين ... الخ، فتقوم الدولة بدور المؤمن، إذ تقوم بدورها التأميني بنفسها أو بإسناد هذا العمل لإحدى هيئات التأمين الأخرى.

المطلب الثالث: مصادر أموال شركات التأمين

تتكون موارد شركات التامين من المصادر التالية:[1]

1. أموال وحقوق المساهمين

وتتمثل في الرأس المال المدفوع والاحتياطات الرأسمالية التي تكونها شركات التامين من الأرباح المحتجزة أم تدعيم مركزها المالي او مواجهة أي ظروف غير متوقعة مستقبلا مثل الكوارث .

2. أموال حقوق حملة الوثائق

وهي الأموال المتجمعة نتيجة تحصيل أقساط التامين وتنقسم هده الأموال إلى مجموعتين:

- **حقوق حملة وثائق تأمينات الحياة**

وهي مخصصات طويلة الأجل نظرا لطول مدد وثائق هدا النوع من التأمينات .

- **أموال التأمينات العامة**

وتتمثل أهم مصادرها في المخصصات التالية:

[1] عبد الغفار حنفي ، الاسواق والمؤسسات المالية، كلية التجارة جامعة الاسكندرية ، ص 337-338.

أ. مخصصات الأخطار السارية

يتكون من مبالغ محتجزة من أقساط وثائق التأمينات العامة والمدفوعة مقدما عن السنوات قادمة لتغطية الأخطار السارية مستقبلا عن إصدارات هدا العام

ب. مخصصات تعويضات تحت التسوية

يتكون هدا المخصص من الموال المحتجزة عن الحوادث التي وقعت خلال السنة الحالية

ج. مخصصات التقلبات في معدلات الخسارة

المطلب الرابع : شروط استثمار اموال شركات التامين

يتجمع لدى شركات التامين اموال ناتجة عن تراكم رؤوس اموالها واقساط التامين التي يدفعها المؤمن له للتامين ضد الخسائر التي تسببها الاخطار المختلفة في المقابل تتوقع مطالبة بتعويضات عندما تتحقق هذه الاخطار وبهدف التوفيق بين حجاتها الى استثمار اموالها بفائدة مرتفعة وحاجتها الى حماية حقوق حملة وثائق التامين واداء التزاماتها من مطالبات بدفع التعويضات المستحقة عند تحقق الاخطار المؤمن ضدها وجب احترام الشروط التالية :

1. السيولة :

يقصد بالسيولة قدرة شركة التامين على تحويل الاستثمارات المختلفة الى نقدية سائلة في وقت محدد حتى تستطيع الوفاء بالتزاماتها في مواعيد استحقاقاتها وفي هدا للاطار يتم التفريق بين نوعين من السيولة

- السيولة الكلية
- السيولة النسبية

2. الضمان (الامان) :

يقصد به القدرة على استرداد الاموال المستثمرة وكذالك الحصول على عائد الاستثمار وهناك نوعين من الاستثمار :

- الضمان الحقيقي
- الضمان الاسمي

3. الربحية :

يعبر هذا العنصر عن الناتج (العائد) : الذي تحصل عليه شركات التامين من وراء عملية الاستثمار وهناك نوعين من المعدلات الربحية

. معدل الفائدة التقني

.معدل الفائدة الفعلي

4. الاستقرار :

- استقرار العائد : ونعني بيه استقرار عائد الاستثمار وعدم تعرضه لتقلبات شديدة
- استقرار المحفظة الاستثمارية : ونعني بيه الثبات النسبي لهيكل الاستثمارات وهنا نوعين من الاستقرار :

–استقرار ثابت

– استقرار متحرك

المطلب الخامس : اساليب الاستثمار المتاحة امام شركات التامين

من بين أهم الأساليب المتاحة أمام شركة التأمين نذكر ما يلي:

1. الاستثمار على مستوى السوق المالي:

***مفهوم السوق المالي:[1]**

يعتبر السوق المالي الاطار الذي يجمع بين الوحدات المدخرة التي ترغب في الاستثمار ووحدات العجز التي هي بحاجة للأموال لغرض الاستثمار حيث تتلخص اهمية الاسواق المالية في:

- المساهمة في نشر سلوك الاستثمار بين الافراد.
- الية هامة لتسهيل عملية تبادل الاصول الاستثمارية.
- المساهمة في ربط النشاطات الاستثمارية قصيرة الاجال بنشاطات الاستثمارية طويلة الاجال.

[1] دريد كامل آل شبيب، الاستثمار والتحليل الاستثماري، دار اليازوري للنشر والطباعة، الأردن، 2009، ص 15.

*** انواع الاسواق المالية :**

يمكن تصنيف الاسواق المالية حسب عدة معايير الى ما يلي :

أ. حسب معيار صفة الاصدار:[1]

- اسواق اولية.
- اسواق ثانوية.

ب. حسب معيار تنظيم التعامل:

- الاسواق المنظمة .
- الاسواق الغير المنظمة.

ج. حسب معيار زمن تنفيذ الصفقة .

- اسواق فورية .
- اسواق مستقبلية.

د. حسب معيار اجل الادوات التي يتعامل بيها:[2]

- اسواق راس المال.
- اسواق نقدية .

2-الاستثمار على مستوى سوق راس المال :

يتوفر سوق راس المال على ادوات استثمارية وهي يمكن لشركات التامين الاستثمار فيها وهي :

1.: **الاسهم:** يتم تصنيف الاسهم على اساس الحقوق والالتزامات الى :

أ-الاسهم العادية: يعرف السهم العادس بانه ورقة مالية طويلة الاجل حيث يأخذ عدة قيم وهي:

-قيمة اسمية ، قيمة دفترية، قيمة سوقية.

وتنقسم الاسهم العادية الى:

[1] طارق محمد خليل الأعرج، مقرر الأسواق المالية، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، .

[2] هوشيار معروف، الاستثمارات والأسواق المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2003، ص 84.

- الاسهم العادية للاقسام الانتاجية : هي اسهم تصدرها الشركات ويكون توزيع اربحها مرتبطة بارباح القسم الانتاجي المعين في الشركة
- الاسهم العادية ذات التوزيعات المخصومة: وهي تلك الاسهم التي يسمح للمنشات بيعها للعاملين بيها
- الاسهم العادية المضمونة : ويعطى لحامله الحق في الرجوع للشركة التي اصدرته بطلب تعويض في حالة انخفاض قيمتها السوقية الى حد معين خلال فترة محدودة عقب اصدار هذه الاسهم

ب-اسهم ممتازة: يعتبر السهم الممتاز مستند ملكية لكن الملكية هنا تختلف عن الملكية التي تنشا عن الاسهم العادية، وهذا لما تتمتع به الاسهم الممتازة ببعض الحقوق الاخرى التي لا يتمتع بها حامل السهم العادي مثل الاولوية في الحصول على عائد

/-خصائص الاسهم الممتازة:

-هي اقل مخاطرة من الاسهم العادية.

-تجميع الارباح (تراكم الارباح) .[1]

-قابلية تحويلها الى اسهم عادية بالإضافة الى قابلية استدعائها

/-انواع الاسهم الممتازة :[2]

*من حيث المشاركة في الارباح في الاسهم العادية :

-الاسهم الممتازة المشاركة في الارباح.

-الاسهم الممتازة الغير المشاركة في الارباح.

✓ من حيث تجميع الارباح :

-الاسهم الممتازة المجمعة للارباح(المتراكمة)

- الاسهم الممتازة الغير المجمعة (غير متراكمة)

[1] زياد رمضان، مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي، دار وائل للنشر، عمان، ط2، 2002، ص 60-61.

[2] محمد صالح الحناوي وآخرون، أسواق المال والمؤسسات المالية، الدار الجامعية الاسكندرية، 2004 ، ص 18-19.

✓ من حيث قابلية التحويل :

-الاسهم الممتازة القابلة للتحويل

-الاسهم الممتازة الغير قابلة للتحويل

- اسهم ممتازة قابلة للاستدعاء .
- اسهم ممتازة من ناحية الاصول : هي اسهم التي يحق لحاملها استرداد القيمة الاسمية عند التصفية وهذا من قيمة الموجودات واصول الشركة.
- اسهم ممتازة من ناحية حق التصويت : يعطى الحق لحاملها في حضور الجمعية العامة للمساهمين، والحق في انتخابات اعضاء المجلس.

2. **السندات :**

يعرف السند على انه صك تصدره الشركة يمثل عقد او اتفاق بين الشركة (المقترض) والمستثمر (المقرض)، حيث بمقتضى هذا الاتفاق يقرض الطرف التاني مبلغا معينا للطرف الاول والتي يتعهد بدوره برد اصل المبلغ وفوائده النتفق عليها في تواريخ محددة.

خصائص السندات :

-تعد السندات من الأدوات التعاقدية القائمة على الالتزامات مالية بين الشركة المصدرة للسند والمستثمر.

-تعتبر الفوائد عن السندات من ضمن التكاليف مما يحقق مزايا ضريبية للجهة المصدرة

-ليس لحامل السند الحق في التصويت او التدخل في شؤون ادارة الشركة

انواع السندات:

- من حيث الضمان .
- من حيث سعر الفائدة
- من حيث التسجيل
- من حيث قابلية التحويل
- من حيث قابلية للاستدعاء

- من حيث الاجل
- من حيث جهة المصدرة

اهمية الاستثمار في السندات تكمن اهمية الاستثمار في :

-تمثل الاداة الاستثمارية التي تناسب المستثمرين الراغبين في تحقيق الدخل المنتظم وثابت

-انخفاض مستوى المخاطرة عموما عند الاستثمار في السندات مقارنة مع الاوراق المالية الاخرى.

-المحافظة على سلامة راس المال.

3-الاستثمارات على مستوى السوق النقدية

اهم الادوات الاستثمارية المتداولة على مستوى السوق.

أ. اذونات الخزينة : وتتميز ب:[1]

-السرعة تداولها وانخفاض تكلفتها.

-تتسم بفتراتها القصيرة وبضمانها الرسمي من قبل الحكومة.

ب القبولات المصرفية: من مواصفاتها انها قصيرة الاجل معتدلة المخاطر.

ج. الاوراق التجارية: تعتبر من بين الاستثمارات قصيرة الاجل تتميز بي :

-يتم تسويقها اما منقبل الجهة المصدرة لها واما عن طريق الوسطاء

-تعتبر ادوات اقتراض غير مضمونة

وفي ما يلي بعض الاوراق التاجرية

- السند لامر.
- الكمبيالة .

د. شهادات الايداع القابلة للتداول:

[1] مبارك بن سليمان آل فواز، الأسواق المالية من منظور إسلامي، مركز النشر العلمي لجامعة الملك عبد العزيز، السعودية، ط1، 2010، ص 25-26.

وهي وثائق تصدرها البنوك التجارية تؤكد ايداع مبلغ معين لدى البنك بمبلغ ثابت لفترة محددة وبمعدل فائدة محدد.

***الاستثمار في العقارات**

تعتبر العقارات من بين الاستثمارات الحقيقية التي يمكن لشركات التامين استثمار جزء من اموالها فيها نظرا لما تتمتع به من مزيا وخصائص

01-انواع الاستثمارات العقارية:

- استثمارات عقارية ثابتة.
- استثمارات عقارية للمتاجرة .
- استثمارات عقارية طويلة الاجل.

02-اشكال الاستثمارات العقارية لشركات التامين:

تتحد اشكال الاستثمار العقاري في شركة التامين طبقا لما يلي :

- الاراضي .
- المباني.

3-صيغ اخرى لاستثمار اموال شركات التامين :

*قروض بضمان رهون عقارية : تصنف هذه القروض الى :

اولا : قروض سكنية : يرتبط هذا القرض بتمويل العقارات لضمان الجزء او كل الاموال التي يحتاجونها للحصول على عقار سكني.

ثانيا: قروض زراعية : توجه هذه القروض لتمويل الانشطة الزراعية للمحافظة على الثروة الزراعية وتثمينها.

ثالثا قروض التجارية والصناعية : تحتل جزء هام من محفظة الاستثمارات شركات التامين وذلك للأسباب التالية :

-تتيح هذه القروض فرصة جيدة لشركات التامين للحصول على عوائد استثمارية مرتفعة

*القروض المقدمة لحملة وثائق التامين على الحياة .[1]

تمثل القروض المقدمة من قبل شركات التامين على الحياة لحملة وثائق التامين 9% مما تمتلكه هذه الشركات من اصول ولكي تمنح شركات التامين هذه القروض لبد من توفر الشروط وهي :

-ان يكون لطالب القرض حق ثابت على وثيقة التامين.

- ان يتعهد العميل برد القرض الى شركة بتاريخ استحقاقه .

بالإضافة الى الصيغ سابقة الذكر هناك صيغ اخرى يمكن لشركات التامين استثمار اموالها فيها:

- الودائع لدى البنوك (ودائع للأجل).
- السلع والمشروعات الاقتصادية .

[1] عبد الغفار حنفي ورسمية قرياقص، مرجع سابق، ص 348.

خلاصة الفصل الأول

من خلال معالجتنا في هذا الفصل تبين لنا أن زيادة الأخطار في حياة الناس وممتلكاتهم كان لابد من وجود حل أفضل لموجهة هذه الأخطار وهو التوجه إلى التامين حيث رأينا انه تعدد دوره وأقسامه من الجانب الاجتماعي إلى الجانب الاقتصادي بما أن التامين كغيره من القطاعات تطورت مع مرور الزمن وقد صار له قواعد وأحكام عامة يخضع لها عند إبرام العقود وهذا ماتم التعرف عليه من خلال دراستنا لمفهوم التامين وأهمية وأنواعه وعناصره والتزاماته وإجراءاته وقد ارتبط التامين بالأملاك الاقتصادية للدولة

وفي الأخير تم التعرف على شركات التامين وأنواعها ومصادر أموالها وشروط استثماراتها في السوق المالي

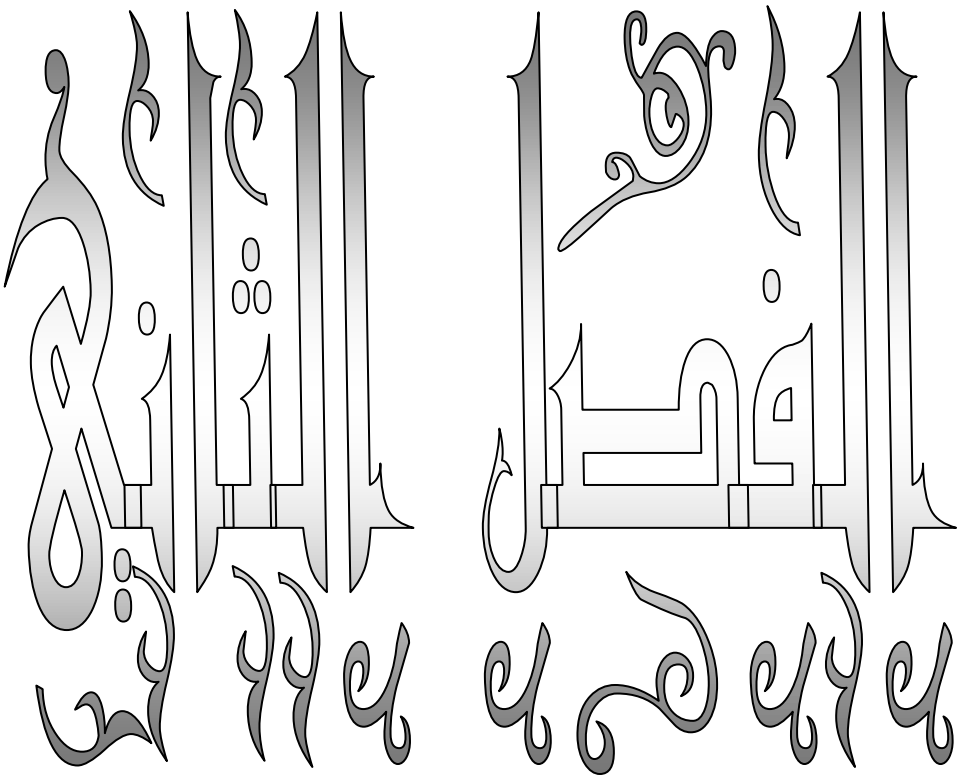

تشخيص قطاع التأمين

في الجزائر والدور التمويلي

لشركات التأمين

تمهيد:

عرفت شركات التامين في الجزائر تطورات عديدة حيث يتكون في الوقت الحالي من 22 شركة تامين وهدا ما تطرقنا اليه في المبحث الاول. اما المبحث الثاني قمنا بتحليل انتاج شركات التامين الناشطة قبل مرسوم 95-07 وبعده.

اما المبحث الثالث تطرقنا الى دراسة التوظيفات المالية لشركات التامين

المبحث الأول : نشأة قطاع التأمين

مر قطاع التأمين في الجزائر بعدة مراحل بداية من المرحلة الاستعمارية وصولا إلى مرحلة انفتاح السوق، حيث شهد هذا صدور العديد من القوانين والأوامر في إطار الاصلاحات التي شملت الاقتصاد ككل وفي ما يلي نوجز أهم المراحل التي مر بها قطاع التأمين في الجزائر.

المطلب الأول: المرحلة الاستعمارية ما قبل 1962م

في هده المرحلة تم تطبيق التشريع الفرنسي المتعلق بالتأمين خاصة قانون 13 جويلية 1930 المنظم لعقد التأمين، وفي هذه الفترة كان القطاع مستغلا من طرف الشركات أجنبية (اغلبها شركات فرنسية)، إذ بلغ عددها آنذاك 270 شركة تأمين، وأهم ما ميز هذه المرحلة هو إهمال المشرع الفرنسي لفرع التأمين البري أين كانت حصة الأسد لفرع التأمين البحري الذي كان يدر أموال كثيرة على شركات التأمين، وفيما بعد تدارك المشرع الفرنسي هذا النقص بإصداره مجموعة من القوانين والنصوص التنظيمية نذكر منها :

- قانون 13 جويلية 1938 الذي ينظم عمل عقود التأمين البري.
- مرسوم أوت 1941 الذي ينظم عمل شركات التأمين.
- قانون 27 أوت 1958 الذي نص على إلزامية التأمين على المسؤولية المدنية لمالكي السيارات.

ما يمكن قوله عن هده المرحلة هو أن هذه القوانين نظمت قطاع التأمين لكنها في المقابل أعطت لشركات التأمين الفرصة للحصول على أموال ضخمة من المؤمن له دون النظر إلى الخدمات المقدمة والتي ترتكز على حماية مصالحهم من الخطر حيث كانت في كثير من الأحيان تتهرب من دفع تعويضات المستحقة لأصحاب الحوادث. [1]

[1] بيشاي كريم تسويق خدمات التأمين وتأثيره على الزبون ،رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير تخصص تسويق جامعة البليدة 2005.ص86.

المطلب الثاني: مرحلة ما بعد الاستقلال 1963- 1966م

وشهدت هذه المرحلة صدور قانون رقم 36-201 المؤرخ في 08 جوان 1963[1] والمتعلق بفرض التزامات وضمانات على الشركات الأجنبية في مجال التأمين في الجزائر، وفيها كانت أغلب الشركات العاملة في مختلف مجالات التأمين شركات تأمين فرنسية أو فروع لشركات يوجد مقرها الرئيسي في فرنسا فلجأت الدولة الجزائرية الحديثة العهد بالاستقلال انداك الى فرض الرقابة على عمل هذه الشركات التي يصل عددها الى 270 شركة بموجب هدا القانون إضافة الى انشاء بعض الشركات الجزائرية مثل الشركة الجزائرية للتأمين (SAA) التي أنشأت بتاريخ 12 ديسمبر 1963 على شكل شركة مختلطة جزائرية مصرية في بداية الأمر وعرفت عدة تعديلات في قوانينها الأساسية وأصبحت تدعى الآن الشركة الوطنية للتامين، كما تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) سنة 1963 بموجب امر 197/63.

المطلب الثالث : مرحلة احتكار الدولة للتأمين وإعادة التأمين 1966- 1995م

تميزت هذه المرحلة بصدور الأمر رقم 127/66 الصادر في 27 ماي 1966 المتعلق باحتكار الدولة الجزائرية لجميع عمليات التأمين بالجزائر، ويعتبر هذا الأمر منطقيا في ظل تبني الدولة للنظام الاشتراكي تلك الفترة، كما تميزت هذه المرحلة بالنص على إنشاء وتطوير الشركات الموجودة بحيث تنفرد بأعمال التأمين وإعادة التأمين بالجزائر فتم تأميم الشركة الجزائرية للتأمين (SAA) بموجب الأمر رقم 66 -129 بتاريخ 27 ماي 1966، كما تم توسيع نشاط الشركة الجزائري للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) ليشمل جميع عمليات التأمين وذلك بموجب القرار الصادر في 26 فيفري 1969 بعد ما كانت متخصصة في عمليات إعادة التأمين.

[1] حوتيه عمر ،حوتيه عبد الرحمان واقع خدمات التأمين الآسلامي بالجزائر(مع الآشارةإ لى شركة سلامة لتأمينات الجزائر) الملتقى الدولي الآول حول الاقتصاد الآسلامي الواقع....ورهانات المستقبل جامعة غرداية ،الجزائر 24/23فيفري2011ص15.

وبتاريخ01 أكتوبر 1973 أنشأت الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) وأوكل إليها جميع عمليات إعادة التأمين في الجزائر بعد ماكانت (CAAR) هي المتخصصة في عمليات إعادة التأمين، وأنشأت كذلك فيما بعد الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT بموجب القانون 82/85 المؤرخ في 30 أفريل 1985.[1]

الطلب الرابع: مرحلة الغاء احتكار الدولة للقطاع من (1995 الى يومنا هذا)

تميزت هذه المرحلة بصدور الأمر 07/95 المؤرخ في 1995/01/25 المتعلق بالتأمينات والذي سمح بتنشيط القطاع وتفعيله من خلال تحريره وانفتاحه على الاستثمار الخاص، حيث تم فتح الباب أمام المستثمرين الخواص جزائريين والأجانب لإنشاء شركات على شكل شركة ذات أسهم أو شركة ذات شكل تعاضدي وممارسة عمليات التأمين بعد الحصول على اعتماد من طرف وزارة المالية، كما سمح هذا التشريع للشركات أن توزع منتجات التأمين عن طريق الوسطاء المعتمدين (الوكلاء العامين والسماسرة) إضافة إلى ذلك عززت الدولة من رقابتها بإنشاء جهاز استشاري يدعى بالمجلس الوطني للتأمينات CNA في 25 جانفي 1995 بموجب الأمر 07/95 والقيام بالتعديل في هيكل مراقبة نشاط التأمين على مستوى وزارة المالية.[2]

وفي سنة 2006 صدر القانون 04/06 المعدل والمتمم للأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات بغية توفير ظروف مواتية وتطوير القطاع من حيث التحكم في نشاطه وتفعيل أدائه بما يحقق ترقيته وتطويره من خلال تجسيد أهدافه؛ وفي هذا السياق انعقدت جلسة لدراسة مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر 07/95 المؤرخ في 23 شعبان 1415هـ الموافق لـ25 جانفي 1995 يوم الثلاثاء 3 يناير 2006 وتم المصادقة على هذا المشروع يوم الأربعاء 4 يناير 2006.[3]

[1] حوتيه عمر ،حوتيه عبد الرحمان، مرجع سابق، ص16.

[2] حدباوي أسماء، مرجع سابق، ص 56.

[3] الجريدة الرسمية العدد 15، 12 مارس 2006، ص 3.

المبحث الثاني :شركات التأمين الناشطة في سوق التأمين في الجزائر

تمارس شركات التأمين الجزائرية إكتتاب وتنفيذ عقود التأمين أو إعادة التأمين، تنشط ضمن إطار قانوني وهدف لتوفير الأمان للمجتمع من خلال تعويض الأخطار التي قد تحدث مستقبلا، وانطلاقا من قانون 95 –07 تغير شكل وبنية قطاع التأمين، حيث أصبح يضم شركات عمومية وشركات تأمين خاصة، وهذه الشركات مصنفة كالآتي:

المطلب الأول: شركات التأمين المتواجدة في الجزائر قبل الامر 07/95 [1]

1-الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين"CAAR"[2]:

أنشأت هذه الشركة في 08 جوان 1963 بموجب القانون 197/63، وهي شركة مساهمة برأس مال إجتماعي قدره 500 مليون دج، وكانت أول مؤسسة عمومية في قطاع التأمينات، في البداية سعت إلى تطبيق مختلف عمليات التأمين المباشر ثم عملت على التأطير الجيد لعمالها وتحسين شبكتها .وكانت قبل إدخال التسيير الاشتراكي للمؤسسات مسيرة من طرف مجلس مكون من ممثلي وزارة المالية وممثل خبير في الميدان، ممثل عن الإتحاد العام للعمال الجزائريين ووكيل عن البنك المركزي الجزائري، ونظرا للصعوبات التي واجهها هذا المجلس عوض بمجلس إداري مشكل من إطارات المؤسسة وممثلي العمال.

2- الشركة الوطنية للتأمين"SAA" :

أنشأت في 12 ديسمبر 1963 وشكلت من رأسمال مختلط بين الجزائر ومصر بنسبة51% و49%على التوالي، وكغيرها من شركات العاملة في القطاع عرفت انطلاقة صعبة بسبب التركيبة البدائية للسوق، وكذا نقص الإطارات مما جعلها تلجأ للتعاون المصري، لكن هذه الوضعية لم تدم طويلا حيث أصبحت مسيرة من طرف مجلس التسيير الإشتراكي الذي عوض بمجلس إدارة مكون من إطارات جزائرية.

---

[1] www.cna.dz

[2] www. caar.dz

3- الشركة الجزائرية للتأمينات "CAAT" :

انبثقت في 30 أفريل 1985 عن الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين، تتخصص الشركة الجزائرية للتأمين الشامل في أخطار النقل وهي مؤهلة لممارسة عمليات التأمين البحري، الجوي والبري

.4- الشركة المركزية لإعادة التأمين: CCR [1]"

أنشأت في01 أكتوبر 1973، وهذه الشركة مكلفة بإعادة التأمين للشركات المتواجدة بالجزائر، وتأمين نشاط المؤسسات الجزائرية في الخارج، والتي تشمل الأخطار الكبرى سواء كانت صناعية أو بحرية أو جوية .

المطلب الثاني: التعاضديات أو التعاونيات

2-1- تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة MAATEC:

انطلق نشاطها رسميا في 16جانفي1965، وهي تعمل على غرار التعاضديات الفلاحية، وذلك بتأمين عمال التربية والثقافة من الأخطار المحيطة بهم مثل تأمين السيارات والمساكن، وتتكون شبكاēا من ثلاثة مندوبيات جهوية: الجزائر، عنابة ووهران وخمسة وعشرون مندوبية محلية.

2-2- الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية : CNMA [2]"

ظهر كإمتداد للصندوق المركزي لإعادة تأمين التعاون ألفلاحي المؤسس في1970 والمنبثق عنه الصندوق المركزي للتعاون الفلاحي المنشأ في 1958، ولقد ظهر الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي نتيجة لإرادة الفلاحين في تأمين محاصيلهم الفلاحية وحيواناتهم من مختلف الأخطار التي تحيط بها، ويملك شبكة واسعة متكونة من47 صندوق جهوي .

[1] www.ccr.dz

[2] www.cnma.dz

.المطلب الثالث شركات التأمين الناشطة بعد الأمر 07/95

1-3 الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات "CAGEX"[1]

أسست في10جانفي 1996 ويتعلق نشاطها بتأمين الصادرات وقد ساهمت في ظهورها معظم البنوك العمومية وشركات التأمين العمومية، وتعمل الشركة الجزائرية لتـ أمين وضمان الصادرات على تشجيع وترقية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات وذلك بضمان المخاطر التي تلحق بعملية التصدير، كما انها تؤمن البحث عن الأسواق الجديدة، وكذا المشاركة في المعارض الدولية.

2-3 شركة ضمان القرض العقاري"SGCI " :

تأسست في 05 أكتوبر 2010 برأس مال يقدر بـ 2 مليار دينار جزائري، وبمساهمين هم:

- خزينة الدولة 40.35%؛
- البنوك العمومية الجزائرية 45.33%؛
- شركات التأمين العمومية 14.32 %.

المطلب الرابع: مؤسسات التامين الحديثة غير متخصصة

1-4 ترست الجزائر للتأمين وإعادة التأمين "TRUST ALGER" :

تعتبر من أكبر شركات التأمين الخاصة وقد تأسست في 25 أكتوبر1997، يقدر رأسمالها 30 مليون دولار أمريكي موزعة على المساهمين كالتالي :-

- تراست البحرين 60%؛
- الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين 17,5%؛

[1] www.cagex.dz

- الشركة المركزية لإعادة التأمين 17,5%؛

- الشركة القطرية العامة 05%

4-2 الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين "CIAR" :

تأسست في 15 فيفري 1997 برأس مال قدر بـ 450 مليون دينار جزائري، تضم 25 وكيلا عاما.

4-3 الجزائرية للتأمينات A 2: [1]

أنشأت في 5 أوت 1998 برأس مال يقدر بـ 500 مليون دينار جزائري وهي مختصة في التأمين وإعادة التأمين، ولديها 11 وكيل في منطقة الوسط و10 وكلاء في منطقة الشرق، 06 وكلاء في الغرب الجزائري .

4-4 شركة التأمين للمحروقات": [2] "CASH"

ظهرت في 31 جويلية 1999، وهي شركة مساهمة أنشأت من طرف شركة سوناطراك والشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين، وتختص في قطاع المحروقات.

4-5 شركة سلامة للتأمينات الجزائر (شركة البركة والأمان سابقا) "SALAMA" :

ظهرت هذه الشركة بموجب اتفاق بين مجموعة من المشاركين وقد تأسست في 26 مارس سنة 2000، ورأسمالها يقدر بـ 2 مليار دينار جزائري تساهم فيه كل من تونس والسعودية بنسبة 60% أما الجزائر فبنسبة 40 %، وتتمثل مهام هذه الشركة في ممارسة النشاط التأميني على أساس تقنيات شاملة ومبدأ التعاون الذي يسمح بالمشاركة في النتائج التقنية بعد خصم التكاليف والمؤونات المختلفة، وهي فرع من المجموعة الدولية العربية الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين .

[1] www.assurances-2a.com.

[2] www.cach-assur.com.

4-6 التأمينات العامة المتوسطية "GAM" :

أنشأت في 10 سبتمبر 2002 ولقد بيعت الشركة سنة 2007 لصندوق أمريكي مقره تونس

4-7أليونس للتأمينات "ALLIANCE" :

أنشأت في 30 جويلية 2005 برأسمال مبدئي قدر بـ 500 مليون دينار جزائري، وهي مختصة في التأمينات العامة .

4-8 كارديف الحزائر "CARDIF":

أنشأت في 2006 ومتخصصة في التأمين على الأشخاص، وقد صنفت الشركة الأم "كارديف أ س أ " في المرتبة الرابعة بفرنسا في قائمة المؤمنين على الحياة، وهي ناشطة في 36 بلدا وتؤمن 35 مليون شخص وهي لا تمتلك شبكة خاصة بل تعتمد على شبكات بنكية لشركائها عبر 150 بنكا في العالم.

4-9 تأمين لايف الجزائر "TAMINE LIFE":

أنشأت في 09 مارس 2011، برأسمال 2 مليار دينار جزائري، وتهتم بالتأمين على الأشخاص.

4-10 الكرامة للتامينات "CAARAMA":

تأسست من طرف الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين برأس مال قدره مليار دينار جزائري، وتأسست بموجب القرار المؤرخ في 09 مارس 2011، وهي متخصصة في التأمين على الأشخاص.

4-11 تأمين الإحتياط والصحة "SAPS" :

هي فرع من فروع الشركة الوطنية للتأمينات أنشأت في 10 مارس 2011، برأسمال 2 مليار دينار جزائري، وتهتم بالتأمين على الأشخاص.

4-12 مصير الحياة "MACIR VIE":

هي شركة جزائرية للتأمين على الحياة ذات أسهم، وهي فرع من الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين، ولقد أنشأت في 10 أوت 1911 برأسمال يقدر 2 مليار دينار جزائري.

4-13أكسا للتأمينات الجزائر "AXA" :

بالإشتراك مع البنك الخارجي الجزائري والرأس المال الوطني للإستثمار و AXA العالمية تأسست الشركة بفرعين: التأمينات على الأضرار برأس مال قدره 2 مليار دينار جزائري، التأمينات على الحياة برأس مال قدره 2 مليار دينار جزائري .

4-14 التأمين التعاضدي : [1] "MUTUALISTE"

تأسست بموجب القرار المؤرخ في 11 صفر 1433 الموافق لـ 05 يناير 2012، للقيام مع كل الأشخاص المعنويين والطبيعيين بعمليات التأمين على الأشخاص ولاسيما في القطاعات الإقتصادية التي تخصها، وهي شركة ذات الشكل التعاضدي.

[1] Dz www.cna.

المبحث الثالث : إنتاج شركات التأمين في السوق الجزائرية

يرتبط العرض في أسواق التأمين، بعدد الشركات المقدمة لهذه الخدمة وبمدى قدرتما على تلبية حاجات العملاء، وتتمثل منتجات سوق التامين الجزائري في: تأمين السيارات، التامين ضد الحريق، التامين ضد الأخطار الزراعية، التامين على الماشية، تأمينات نقل البضائع (تأمين بري، بحري جوي)، تأمينات الأضرار الأخرى(الأخطار الصناعية،...)، تأمينات الأشخاص(الأخطار المرتبطة بمدة الحياة البشرية، تعويض المصاريف الطبية، الصيدلانية والجراحة، الوفاة، أثر الحادث...)، تأمين الصادرات التامين على الخطر التجاري، الخطر السياسي).

المطلب الأول: إنتاج شركات التأمين قبل 1995

الجدول رقم (01): الإنتاج حسب الشركات خلال الفترة (1965-1979) الوحدة: مليون دج

الشركات	CAAR		SAA		CAAT		MAATEC		CNMA		المجموع	
السنوات	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%
1965	51,00	86، 42	23,00	19,33	–	–	2.00	–	43,00	36,13	119,00	100,00
1966	68.00	47,55	28.00	19,58	–	–	3,00	–	44,00	30,77	143,00	100,00
1967	67.00	38,28	53,00	30,28	–	–	3,00	–	52,00	29,73	175,00	100,00
1968	86.00	47,25	59,00	32,42	–	–	3,00	–	34,00	18,68	182,00	100,00
1969	102,00	43,22	70.00	29,66	–	–	4,00	–	60.00	25,43	236,00	100,00
1970	120,00	40,40	92.00	30,98	–	–	4,00	–	81,00	27,27	297.00	100,00
1971	130,00	42.07	92.00	29,77	–	–	4,00	–	83,00	26,87	309,00	100,00
1972	146,00	40,66	121,00	33,70	–	–	5,00	–	87.00	24,25	359,00	100,00
1973	209.00	46,75	139,00	31,09	–	–	4,00	–	95,00	21,27	447,00	100,00
1974	259,00	50,68	168,00	32,88	–	–	5,00	–	79.00	15,46	511,00	100,00
1975	309,00	49,92	213,00	34,41	–	–	5,00	–	92.00	14,86	619,00	100,00
1976	282.00	39,05	326,00	44,05	–	–	5,00	–	120,00	16,23	740,00	100,00
1977	284.00	33,65	430,00	50,94	–	–	600	–	124,00	14,69	844,00	100,00
1978	381,00	35,51	531,00	49,49	–	–	700	–	154,00	14,35	1.073,00	100,00
1979	534,00	38,14	00 677	48,36	–	–	800	–	181,00	12,93	1.400,00	100,00

المصدر: لعميد نور الهدى، واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي، رسالة ماجستير،2010 ،جامعة المسيلة ص76.

من خلال الجدول رقم 01 يتضح أن إنتاج سوق التامين حقق تزايدا خلال الفترة الممتدة من 1965 إلى 1979، ففي المرحلة إلي شهدت احتكار الدولة لنشاط التامين(1965-1972)، سيطرت الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التامين CAAR على السوق محققة اكبر الحصص السوقية لها من سنة 1966 ب 47,55% إلى سنة 1975 ب 49,92%، وأخذت الشركة الجزائرية للتأمين SAA الحصة الثانية من السوق على مدى ثماني سنوات مع تطور

حصتها من 19.33% سنة 1965 لتصل إلى 34.41% سنة 1975، وإبتداءا من سنة 1976 أصبحت SAA تسيطر على الحصة الأكبر في السوق لتصل إلى 48.36% سنة نتيجة إعادة تنظيم قطاع التأمين وتخصص هذه الشركة تأمينات السيارات وتأمينات الأشخاص 1979، أما بالنسبة للتعاضديتين فقد سجل الصندوق الوطني التعاوني الفلاحي CNMA تراجعا في حصتها السوقية من 36.13% سنة 1965 إلى 12.93% سنة 1979 وكان إنتاج التعاضدية الوطنية لعمال التربية والثقافة MAATEC الأضعف في السوق.

الجدول رقم (02): الإنتاج حسب الشركات خلال الفترة (1980-1991)

الشركات	CAAR		SAA		CAAT		MAATEC		CNMA		المجموع	
السنوات	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%
1980	61100	33,72	979,00	54,03	-	-	9,00	-	213,00	11,76	1.812,00	100,00
1981	685,00	31,73	1.234,00	57,16	-	-	11,00	-	229,00	10,60	2.159,00	100,00
1982	922,00	34,48	1.496,00	55,95	-	-	12,00	-	244,00	9,12	2.634,00	100,00
1983	1.182,00	36,87	1.985,00	55,68	-	-	12,00	-	227,00	7,08	3.206,00	100,00
1984	1.440,00	39,82	191100	52,86	-	-	12,00	-	253,00	6,99	3.616.00	100,00
1985	1.358,00	36,19	2.097,00	55,89	-	-	12,00	-	285,00	7,59	3.752,00	100,00
1986	1.055,00	26,39	2.172,00	54,33	399,00	9,98	12,00	-	360,00	9,00	03.998.0	100,00
1987	1.159,00	27,24	2.289,00	53,79	400,00	9,40	12,00	-	395,00	9,29	4.255,00	100,00
1988	11800 1	23,95	2.652,00	56,84	378 00	809	13,00	-	506,00	10,84	4.667,00	100,00
1989	1.124,00	21,92	2.952,00	57,57	487,00	9,49	13,00	-	552,00	10,77	5.128,00	100,00
1990	1.126,00	21,52	2.898,00	55,38	713,00	13,62	13,00	-	483,00	9,23	5.233,00	100,00
1991	1.237,00	20,03	3.249,00	52,61	1 11700	18,09	12,00	-	560,00	9,08	6.175,00	100,00

المصدر: من إعداد الطلبة بالاستعانة بتقارير المجلس الوطني للتأمينات وتقارير وزارة المالية خلال السنوات 2000-2004.

تميزت الفترة 1980-1991 بدخول شركة جديدة إلى السوق هي الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT لتحرز في السنة الأول لنشاطها 1986 ما يقارب 10% من إجمال إنتاج السوق الذي بلغ 3998 مليون دج، وظلت الشركة الجزائرية للتأمينات SAA الأول على مستوى السوق،حيث سجلت أعلى نسبة لها سنة 1981 ب 57,16% ولم تتاثر كثيرا عند دخول الشركة الجزائرية التامين للنقل CAAT ، حيث سجلت في عام 1986 نسبة 54,33% ، كما عرفت الشركة الجزائرية للتامين وإعادة التامين CAAT مسجلتا على نسبة لها سنة 1984 قدرت ب 39,32 %، لكن بعده عرفت انخفاض طفيف سنة 1985 بنسبة قدرت ب 39,19% ،لكن عند دخول الشركة الجزائرية للنقل CAAT سجلت تراجعا ملحوظ في سنة 1991 ب اقل نسبة لها ب20,03% ، أما بالنسبة للتعاضديتين فقد سجل الصندوق الوطني التعاوني الفلاحي CNMA أعلى نسبة له وهي 13% ، أما التعاضدية الوطنية لعمال التربية والثقافة MAATEC سجلت أعلى نسبة لها سنة 1980 ب 11,76% ،

الجدول رقم (03): الإنتاج حسب الشركات خلال الفترة (1992-1994)

الوحدة: مليون دج

الشركة	1992		1993		التغير %	1994		التغير %
	المبلغ	%	المبلغ	%		المبلغ	%	
SAA	3181	46	3592	44	13	4035	42	12
CAAR	1670	24	2109	26	26	2485	26	18
CAAT	1376	20	1551	18	13	2053	21	32
CNMA	715	10	886	10	24	1114	11	32
MAATEC	13	0,17	13	0,15		12	0	8
TRUST ALGERIA	-	-	-	-	-	-	-	-
الجموع	6955	100	8151	100	15	9699	100	19

المصدر: من إعداد الطلبة بالاستعانة بتقارير المجلس الوطني للتأمينات وتقارير وزارة المالية خلال السنوات 2000-2004.

سنة 1992: من خلال الجدول رقم (02) تتضح سيطرة الشركات العمومية على سوق التأمين، حيث نجد المركز الأول الشركة الجزائرية للتأمينات SAA بحجم إنتاج46% من الإنتاج الإجمالي، يليها على الترتب كل من الشركة الجزائرية للتأمين CAAR والشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT بحصص 24% و20% على التو؛لي، ويمكن تفسير سيطرة الشركة الجزائرية للتأمينات SAA على السوق إل الحجم الكبير للفرع التامين على السيارات44%. تؤكد هذه النتائج استمرار هيمنة الشركات العمومية التقليدية على سوق التامين رغم إلغاء قانون التخصص ي سنة 1989.

سنة 1993: سجل إنتاج للتأمين نموا بنسبة 10%، وحققت الشركة الجزائرية للتامين وإعادة التامينCAAR أعلى نسبة تغم خلال الفترة (1992-1993) ب 26% وثاني حصة إنتاج بعد الشركة الجزائرية للتأمينSAA إلى احتفظا بالمركز الأول ب 44% وتأتي الشركة الجزائرية لتأمينات النقل ق الترتيب الثالث بحصة 18% من إجمال إنتاج السوق.

سنة 1994: بلغ رقم أعمال التامين ق سنة 1994 مستوى 9.7 مليار دج مقابل 8.1 مليار دج لسنة 1993 بمعدل نمو 19%، تميزت هذه السنة بارتفاع معدل التضخم إل 38.5% مقابل 26.5% لسنة 1993 وتخفيض قيمة الدينار وتحرير التجارة الخارجية.

سجلت الشركة الجزائرية للتأمينSAA أكبر حصة ق السوق ب 42%، تليها الشركة الجزائرية التامين وإعادة التامين بحصة 26% من إجمال الإنتاج، وما ميز الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT خلال هذه السنة هو تحقيقها أعلى نسبة تغيير ب 32% مع حصة تقدر ب 21% أي مبلغ 2.05 مليار دج من رقم أعمال سوق التامين، وسجل الإنتاج الأضعف لدى التعاضدية الوطنية لعمال التربية والثقافة MAATEC 12 مليون دج.

المطلب الثاني انتاج شركات التامين بعد 1995

الجدول رقم : (04) : الانتاج حسب شركة التامين والحصص السوقية لها (1995-1999)

الوحدة: مليون دج

1999		1998		1997		1996		1995		الشركة
%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	
37,6	6.460.293	38,7	6.212.480	36,0	5.625.679	36,0	5.428.965	35,9	4.673.784	SAA
23,0	3.946.416	24,2	3.884.978	27,8	4.346.736	27,7	4.179.000	27,1	3.533.088	CAAR
22,9	3.940.431	23,7	3.796.633	23,8	3.711.160	25,0	3.771.437	24,0	3.130.255	CAAT
11,3	1.945.748	12,9	1.975.790	12,2	1.903.828	11,1	1.678.876	12,9	1.680.675	CNMA
0,1	13.302	0,1	11.825	0,1	11.743	0,1	10.417	0,1	10.216	MAATEC
3,6	623.892	0,9	138 146	-		-	-	-	-	TRUST
0,9	151.309	-	-	-		-	-	-	-	CAIR
0,3	57.860	-	-	-		-	-	-	-	2A
0,3	49.021	0,1	15.499	0,1	20.250	0,2	30.180	-	-	CAGEX
100	17.198.867	100	16.043.343	100	15.619.396	100	15.098.875	100	13.028.019	الجموع

المصدر: من إعداد الطلبة بالاستعانة بتقارير المجلس الوطني للتأمينات وتقارير وزارة المالية خلال السنوات 2000-2004.

سنة 1995 :تعتبر هذه السنة بداية مرحلة جديدة ومهمة لسوق التامين الجزائري، حيث بلغ رقم الأعمال المحقق 13.2 مليار دج بزيادة تقدر ؛ 36% مقارنة بالسنة الماضية، استمرت سيطرة الشركات العمومية الثلاث (SAA، CAAR، CAAT على المراكز الثلاث الأول على الترتب بالنسب (37% ،27% ،24%) من إجمال الإنتاج، بينما كان التغير

الأعلى في الإنتاج للشركة الجزائرية لتأمينات النقل ب 53%[2] وللصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA ب 49% .

سنة 1996: تميزت هذه السنة بدخول شركة جديدة متخصصة إل السوق هي الشركة الجزائرية لضمان الصادرات CAGEX، بدأت نشاطها في أكتوبر من نفس السنة، وقد بلغ الإنتاج 15.1 مليار دج مرتفعا بنسبة 13% مقارنة بسنة 1995.

احتفظت الشركة الجزائرية للتأمينات SAA بأكبر حصة إنتاجية من نشاط هذه السنة 36%، تليها كل من الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين والشركة الجزائرية لتأمينات النقل — 25% هذه الأخوة الق استمرت ق تحقيق أعلى نسبة تغم موجب ق إنتاجها لسنتها الثالثة على التوالي 20%.

سنة 1997: تميزت هذه السنة باعتماد أول شركة تامين خاصة وهي تراست الجزائر، وبلغ رقم أعمال قطاع التأمين، خلال هذه السنة 15.6 مليار دج، أخذت الشركة الجزائرية للتأمينات SAA الحصة الأم من السوق 36% متقدمة على كل من الشركة الجزائرية التامين وإعادة التأمين التي حققت 27% والشركة الجزائرية لتأمينات النقل حققت 24%.

سنة 1998: قدر رقم أعمال القطاع خلال هذه المدة ب 16,04 مليار دينار جزائري وتميزت هذه السنة.

بدخول أول شركة خاصة إل السوق الجزائري للتأمين، وهي تراست الجزائر التي أخذت في ظرف سنة واحدة لنشاطها حصة 1% من إجمال إنتاج السوق، كما شهد نشاط التامين نمو متباطئ للتضخم بالنسبة إل الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات وخارج الفلاحة.

-سنة 1999: قدر أنتاج القطاع لهذه السنة ب17,19 مليار دج، محققا بذلك نموا يقدر ب 6,8 % مقارنة بمنة 1998، وقد سجل نشاط التأمين خلال هذه السنة تطورات مهمة تمثلت في:

ـ ارتفاع الإنتاج نتج عن ارتفاع إنتاج فرع السيارات بسبب ارتفاع التعريفة المبرمجة له في 1998 وجانفي 1999 وأيضا لارتفاع الواردات من وسائل النقل. دخول شركات تأمين خاصة جديدة إل السوق: (الجزائرية للتأمينات 2A، الشركة الدولية للتأين وإعادة التأمين ، الشركة الجزائرية لضمان قرض الاستثمار ، وشركة ضمان القرض العقاري)

الجدول رقم (05):إنتاج التامين حسب الشركات خلال الفترة (2000ـ2004)

الشركة	2000		2001		التغيير %	2002		التغيير %	2003		التغيير %	2004		التغيير %
	المبلغ	%	المبلغ	%		المبلغ	%		المبلغ	%		المبلغ	%	
SAA	6.819	35	6.772	31	−1	7.322	25	2	8.537	27	17	11.188	31	31
CAAR	4.297	22	4.564	21	6	7.099	24	56	5.197	17	−27	3.957	11	−24
CAAT	4.050	21	4.079	19	1	5.328	18	31	6.824	22	28	8.914	25	31
TRUST	822	4	939	4	14	2.177	8	132	2.371	8	9	1.958	5	−17
CAIR	381	2	583	3	53	815	3	40	1.217	4	49	1.682	5	38
2A	345	2	668	3	94	1.011	3	51	1.091	3	8	1.424	4	31
MAATEC	16	0	17	0	6	17	0	0	22	0	29	24	0	9
CNMA	272.2	12	2.847	13	25	2.681	9	6−	2.251	8	−6	2.825	8	12
CASH	494	3	1.222	6	147	1.946	7	59	1.978	6	2	1.775	5	−10
AL−BARAKA	5	0	92	0	1740	208	1	126	384	1	85	498	1	30
AL−RAYAN	−	−	−	−	−	169	1	−	421	1	149	353	1	16−
GAM	−	−	−	−	−	212	1	−	748	2	253	1.160	3	55
المجموع	19.501	100	21.783	100	12	28.985	100	33	31.311	100	8	35.758	100	14

المصدر: من إعداد الطلبة بالاستعانة بتقارير المجلس الوطني للتأمينات وتقارير وزارة المالية خلال السنوات 2005−2010.

سنة 2000: سجل قطاع التأمين خلال هذه السنة حجم إنتاج فدر ب 19,8 مليار دج محققا بذلك معدل نمو 13,7%.

- عرف السوق خلال سنة 2000 انطلاق نشاط شركتين إحداهما خاصة هي البركة والأمان وشركة عمومية هي الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات CASH

— فيما يخص الحصص السوقية لإجمالي الإنتاج، فلا تزال الشركة الجزائرية لمحات SAA تحتفظ بالحصة الأم ب 34,4% تليها الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التامين ب 21,3%

والشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT ب 20,4%.

الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات CASH ب 2,5%، الجزائرية للتأمينات ب 1,4% والشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمن CIAR1,1 %.

سنة 2001: بلغ إجمال إنتاج السوق إل 22,1 مليار دج بنسبة نمو 11,6% مقارنة بسنة 2000.

— ظلت الشركة الجزائرية للتأمينات SAA تحتفظ بأكبر حصة من سوق التأمين وتقدر ب 31% تليها كل من الشركة الجزائرية ضن وإعادة CAARوالشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT على التواق ب 21% و18,7% من إجمال إنتاج السوق.

سنة 2002: بلغ الإنتاج الإجم1الي للقطاع خلال هذه السنة 29,4 مليار دج بنسبة نمو 33,2% مقارنة بالسنة الماضية، تميزت هذه السنة بدخول ثلاث شركات خاصة إل السوق، العامة للتأمينات المتوسطية GAM، وكل من الريان AL–RAYAN وستار STAR

سنة 2003: بلغ حجم الإنتاج لهذه السنة 32 مليار دج بمعدل نمو 8,6% وهي نسبة ضئيلة مقارنة بالنمو المحقق السنة الماضية،

وبالنظر إل توزع السوق بين الشركات، فقد سيطرة دوما الشركات العامة وشبه العامة (CNMA–MAATEC–CAAT—CAAR—SAA) على الحصة الأم ق السوق بنسبة 73,6%، في حين استطاعت الشركات الجديدة تجميع حصة تقدر ب 26,4% من إجمال إنتاج السوق.

سنة 2004: بلغ حجم الإنتاج 36,9 مليار دج بمعدل نمو 15,5%، كما تميزت هذه السنة بدخول إلزامية كتامين على الكوارث الطبيعية CAT–NAT حيز التطبيق إبتداء من سبتمر 2004.

- شهد سوق التامين خلال هذه السنة تغيرا في بنية العرض وذلك بمحب الاعتماد من شركة ستار هنا STAR–HANA لينخفض عدد شركات التامين الناشطة ق السوق إلى 16 شركة.
- بقيت الشركات العامة هي المهيمنة على السوق بحصة تقدر ب 74,89%، أما الشركات الخاصة فقد أخذت حصة 25,1%.

الجدول رقم (06): انتاج التامين حسب الشركات خلال الفترة (2005-2010) :

الوحدة مليون دج

الشركة	2005		التغيير %	2006		التغيير %	2007		التغيير %	2008		التغيير %	2009		التغيير %	2010
	المبلغ	%		المبلغ	%		المبلغ	%		المبلغ	%		المبلغ	%		المبلغ
SAA	12.532	30	12	13.422	29	7	14719	27	10	16.408	24	11	18677	24	14	20333
CAAR	6.255	15	58	7.573	16	21	8.157	15	8	12.688	19	20	13260	17	20	13.043
CAAT	7.53	18	-17	8.068	17	9	10.588	20	31	11.068	16	36	13345	17	5	14317
TRUST	1.499	4	-23	1.009	2	-33	1.433	3	42	1.340	2	-6	1461	2	9	1827
CAIR	246 2	5	34	2.830	6	26	3.345	6	18	4.628	7	38	6075	8	31	5986
2A	1.851	4	30	1.852	4	0	2.118	4	14	2.121	3	0	2622	3	24	3033
MAATEC	27	0	13	29	0	7	32	0	10	36	0	13	40	0	11	56
CNMA	2.991	7	6	2.823	6	6	3.141	6	11	3.959	6,11	26	4975	6	26	5741
CASH	4.300	10	142	6.174	13	44	6.563	12	6	10.172	15	55	8898	12	-13	7330
AL-BARAKA	653	2	31	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
SALAM				1.055	2	62	1.442	3	35	1.916	3	35	2490	3	30	2659
AL-RAYAN	361	1	2	-	-	100	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
GAM	1.511	4	30	337 1	3	-12	1.322	2	1	1645	2	24	2108	3	28	2 861
ALLANCE	2	0		302	1		932	2	209	1.676	2	80	2852	4	70	3387
Cardif Al djazair							17	0		227	0	1235	536	1	136	715
المجموع	41.620	100	16	46.474	100	12	53.789	100	16	67884	100	26	77339	100	14	81303

المصدر: من إعداد الطلبة بالاستعانة بتقارير المجلس الوطني للتأمينات وتقارير وزارة المالية خلال السنوات 2005-2010.

سنة 2005: بلغ رقم أعمال قطاع التامين 41.620 مليون دج محققا معد نمو قدر ب 16%.

—فيما يخص الحصص السوقية لاجمالي الإنتاج، فلا تزال الشركة الجزائرية SAA تحتفظ بالحصة الأم ب 30%، تليها الشركة الجزائرية لتأمينات النقلCAAT ب 18%، الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمن CAARب 15%.

سنة 2006: بلغ رقم الأعمال لهذه السنة 46.5 مليار دج محققا معدل نمو قدر ب 12,8% حيث تميزت هذه السنة بصدور القانون 06/ 4 من 20 فبراير 2006 المعدل والمتمم للأمر 95 –07 الذي يهدف إل تحرير السوق وجعلها أكثر تنافسية.

—أما بالنسبة لحصص السوق ب الشركات فلا تزال الشركات العامة CAAR– CAAT – SAA هي المسيطرة على الحصة الأسد والتي تقدر ب 76% مقابل 18% للشركات الخاصة و 7% حصة التعاونيات.

سنة 2007: بلغ حجم رقم الأعمال لقطاع التامين لهذه السنة 53,7 مليار دج، وحققت بذلك معدل نمو ب 16%.

ـ أما بالنسبة لتوزيع حصص السوق بين الشركات، فقد سيطرت الشركات العامة (CAAR – CAAT– SAA –CASH)على أكبر حصة قدرت ب 74% من إجمالي إنتاج السوق، و20% حصة الشركات الخاصة في حين لم تتعدى حصة التعاونيتين 6%.

—وتميزت هذه السنة بدخول شركة كارديف الجزائر السوق الجزائرية بعد اعتمادها سنة 2006.

—تثبيت لجنة للرقابة على التأمين، بوصفها إدارة الإشراف على للتأمين.

ـ إنشاء مركز الأخطار المسؤول عن جمع البيانات المتعلقة بعقود التأمينات العامة.

—كما شهد عام 2007 سحب الاعتماد من شركة التأمين الريان.

— صدور المرسوم التنفيذي رقم 07-153 بتاريخ 5 جمادى الأول 1428 الموافق 22 مايو 2007 وضع الشروط والظروف اللازمة لتوزع منتجات التامين من قبل البنوك والمؤسسات المالية و ونظم أخرى مماثلة (الجريدة الرسمية رقم 35 من 07/05/23).

سنة 2008: حقق قطاع التأمين ق هذه السنة رقم أعمال قدر ب 67,8 مليار دج محققا بذلك معدل نمو 26%.

- بقي السوق محافظا على نفس الهيكل حيث لا تزال الشركات العامة (CAAT - CASH - SAA - CAAR) بحصة تقدر ب 74%، في حين لم تحصل الشركات الخاصة إلا على نسبة 20% وأقل حصة سجلتها التعاونيتين 6%.

مساهمة التامين المصرفي في توزيع العديد من الخدمات التامين من خلال توقيع العديد من اتفاقيات توزيع التأمين عبر البنوك.

سنة 2009: سجل قطاع التامين خلال هذه السنة رقم أعمال قدر ب 77 مليار دج، محققا بذلك معدل نمو 14%.

— بقيت الشركات العامة مسيطرة على السوق بنسبة 73%

- الشركات الخاصة20%
- التعاضديات07%

المبحث الرابع : تحليل النشاط المالي لقطاع التأمين الجزائري لفترة(2007-2013)

بفضل تحليل النشاط المالي لقطاع التأمين، يعطينا صورة شاملة وواضحة حول مساهمة القطاع في التمويل. ولهذا الغرض نقوم في البداية بتحديد المبالغ المالية الموظفة من طرف مؤسسات التأمين وإعادة التأمين في مختلف القنوات الاستشارية، لنحصل على المنتوجات المالية التي حققتها هذه التوظيفات، أي المردودية المالية لقطاع التأمين.

وفي الاخير نقوم بقياس مساهمة قطاع التأمين في الاستثمار وفي تمويل الاقتصاد الوطني، لأن هذين المقياسين يعتبران أساسيان في الحكم على نجاعة القطاع.

المطلب الأول: مساهمة قطاع التأمين في الإقتصاد الوطني

يعتبر قطاع التأمين من أهم القطاعات التي تساهم في تحفيز النشاط الاقتصادي من خلال خلق حالة من شبه اليقين بدل حالة عدم التأكد التي تعتبر مثبطة لعملية الاستثمار، لذلك نجد أن الدول المتقدمة تولي إهتمام بالغا لقطاع التأمين، ويعتمد على مؤشرين هامين لقياس درجة مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني وهما معدل كثافة التأمين ومعدل الاختراق.

أ- **معدل كثافة التأمين:** ويقصد به نصيب الفرد من التأمين أو بمعنى آخر يقصد بكثافة التأمين إنفاق الفرد على التأمين حيث أن كثافة التأمين = إجمالي إنتاج التأمين/ إجمالي عدد السكان.

ب- **معدل اختراق (النفاذية) التأمين:** ويقصد به مساهمة قطاع التأمين في الإقتصاد حيث يحسب وفقا للعلاقة التالية: معدل النفاذية= إجمالي الأقساط/الناتج المحلي الإجمالي (PIB)

الجدول رقم (07) تطور معدل الإختراق لقطاع التأمين الجزائري (2007-2015)

	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
معدل الإختراق	0.5	0.6	0.76	0.8	0.7	0.7	0.8	0.7	0.81
الترتيب العالمي	88	86	84	83	84	85	81	82	83

المصدر: من إعداد الطلبة بالإستعانة بأعداد مجلة sigma (2008-2016)

من خلال الجدول رقم (07) يتبين أن معدل الإختراق خلال سنة 2007 سجل 0.5% ليحقق تطور خلال الفترة من 2007-2015 ليصل إلى 0.81% سنة 2015 محققا بذلك المرتبة 83 عالميا (بعدما كانت 88 عالميا سنة 2007) لكن رغم هذه الزيادة لا تزال مساهمة قطاع التامين في الإقتصادي الجزائري ضعيفة مقارنة بالدول المتقدمة التي تصل فيها إلى معدلات إلى أكثر من 18% (18.97% تايوان، اليابان 7.52%، فرنسا 9.29%، الولايات المتحدة الامريكية7.28%)[1].

من خلال التعريف السابق لمعدل الإختراق، ومن خلال التحليل السابق لهذا المعدل في الجزائر نستنتج أن قطاع التأمين في الجزائر لا يقوم بدوره الإقتصادي على أكمل.

الجدول (08) تطور كثافة التأمين في الجزائر خلال الفترة 2007-2015

	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
معدل الكثافة دولار/ للفرد	21	30	30.5	32.8	33	34	39	40	31.8
الترتيب العالمي	82	80	81	80	80	81	81	80	82

المصدر: من إعداد الطلبة بالإستعانة بأعداد مجلة sigma (2008-2016)

من خلال الجدول (08) يتبين أن معدل الكثافة حقق زيادة خلال الفترة 2007-2014 من 21 دولار/ للفرد سنة 2007 إلى 40 دولار/ للفرد، لينخفض بعدها سنة 2015 إلى 31.8دولار؛ رغم التطور الذي عرفه معدل كثافة التأمين إلا أنه مقارنة بالدول المتقدمة فهو جد ضعيف فقد وصل في الدول المتقدمة إلى أكثر 7000 دولار للفرد (سويسرا 7370 دولار/الفرد، الولايات المتحدة الأمريكية 4095 دولار/للفرد، اسبانيا 1362

[1] SIGMA SWISS RE, L'assurance Dans Le Monde En 2015, N^{0}3/2016, P46.

دولار/للفرد)[1]

بالنسبة لهذا المعدل فيبين مدى إنفاق الفرد على التأمين وفي الجزائر لا يتعدى 40 دولار أي مقارنة مع سويسرا فإن الفرد الجزائري ينفق 0.54% من فقط مما ينفقه فرد في سويسرا، وذلك راجع لجملة من الأسباب منها (ضعف ثقافة التأمين لدى الفرد الجزائري، ضعف الدخل...الخ).

المطلب الثاني : تحليل التوظيفات المالية شركات التامين2007\2013

تخضع شركات التأمين في أي اقتصاد إلى مراقبة وتقييم من طرف الدولة، ومن بين العناصر التي تضعها بمراقبة مستمرة داخل شركة التأمين هي مبالغ الالتزامات النظامية، وذلك كضمان أكثر لحقوق مكتتبي عقود التأمين، وتستند مراقبة وتقييم قطاع التأمين في الجزائر إلى جملة من القوانين من بينها:

القرار 001 المؤرخ في 7-1-2002 المعدل لقرار المؤرخ في 2-10-1996 الدي يحدد نسب التوظيف الواجب احترامها حسب كل الأصناف المذكورة في المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 95 الصادر في 30-10-1995المتعلق بالالتزامات المقننة كما يلي

50% على الاقل مخصصة لقيم الدولة بدل من 65%

كدالك حددت ب20% الحد الاقصى ممكن وتخصيصه للمساهمات في الضركات الغير مصنفة في البورصة

المادة 224 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 1995/01/25 التي تنص:

يجب على مؤسسات التأمين وإعادة التأمين أن تكون قادرة في أي وقت على تبرير التقديرات المتعلقة بالالتزامات النظامية التي يتعين عليها تأسيسها وهى:

1 _ الاحتياطات.

[1] SIGMA SWISS RE, L'assurance Dans Le Monde En 2015, N^{0}3/2016, P45.

2 ـ الأرصدة التقنية.

3 ـ الديون التقنية

يجب أن تقابل هده الالتزامات أصول معادلة لها وهي:

1 سندات وودائع وقروض

2 ـ قيم منقولة.

3 ـ أصول عقارية.

أي شركات التأمين مطالبة بتوظيف أموالها، بالاستثمار في العناصر المحددة في المادة السابقة. إلا أن سوق العقارات والقيم المنقولة غير منتظمة بصفة جيدة في الجزائر، فإن أغلب مؤسسات التأمين تعزف عن الاستثمار فيها، وتختار أن توظف أموالها في الخزينة العمومية، لأنها أكثر ضمانا وأحسن مردودية. وسوف نتطرق إلى حجم تطور التوظيفات المالية وحصص مساهمة كل شركة فيها.

وفي سنة 2006 تم تعديل المادة 224 في من الأمر 07/95 بالمادة 39 من القانون 04/06 الصادر في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 07/95، حيث نصت على نفس لإلتزامات المفروضة على شركات التأمين مع إضافة عنصر أصول أخرى.

جدول رقم (09): تطور حجم التوظيفات المالية لمؤسسات التأمين الجزائرية (2007-2010). الوحدة بالمليون دج

2010		2009		2008		2007		
%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	
26	31111	28	25660	30	12854	28	12354	SAA
17	19874	18	16663	17	7097	19	8079	CAAR
16	18860	16	13638	18	7894	21	9061	CAAT
03	3112	02	2181	01	557	01	377	TRUST ALG
02	2022	01	1755	03	1180	02	993	CIAR
1	818	7	959	1	565	1	530	2A
6	6519	1	6095	0	151	0	151	MAATEC
2	2436	1	901	4	1914	5	2234	CNMA
1	1242	1	1025	8	3583	8	3497	CASH
1	1067	0	567	1	355	75	326	SALAMA
0	318	2	297	1	377	74	324	GAM
2	2859	2	1799	1	323	34	148	ALLIANCE
1	1065	1	460	0	10	-	0	Cardif El Djazair
77	91303	80	73300	86	36860	88	38074	مجموع توظيفات شركات التأمين
32	26938	20	18259	14	5859	12	5294	مجموع توظيفات شركات إعادة التأمين
100%	118241	100%	91559	100%	42719	100%	43368	المجموع الكلي

Source direction des assurance activité des assurances en algerrie .ministère des finances rapport annuel . 2007.2008.2009.2010

من خلال الجدول رقم (09) يتضح ان الشركات العمومية الثلاث SAA ,CAAR ,CAAT تحتل المراتب الثلاثة الأولى بالترتيب .وذالك لان هذه الشركات تسيطر على الحصة الأكبر في السوق مما يكسبها الحصة الأكبر من حجم الأقساط التي تعمل على توظيفها كما سجلت شركة Cardif El Djazair الحصة الأدنى وذلك راجع لحداثة نشأتها .

أما مجموع الكلي للتوظيفات فقد شهدت تراجع نسبي من 43368 الى 42719 مليون سنة (2007-2008) كما عرف المجموع الكلي للتوظيفات سنة (2009-2010) تطور ملحوظ قدر ب 91559مليون سنة 2009 ليصل 118241 مليون سنة 2010

جدول رقم (10) : التوظيفات المالية لسوق التامين الجزائرية حسب الأصناف (2007-2010)

الأصناف	2007		2008		2009		2010	
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%
قيم الدولة	43368	56	42719	46	50427	46	59774	43
السوق النقدي	200	0	0	0	12234	-	14206	-
القيم المنقولة	7439	10	10032	11	28898	11	44260	10
ودائع لأجل	15247	20	23696	25	17723	26	19887	32
أصول ثابتة	11083	14	17214	18	109282	16	138128	15
المجموع	77337	100	93661	100	218564	46	276255	100

Source: direction des assurance activité des assurance en Algérie .ministère des finances rappo2007, **2008-2009-2010**

الشكل رقم 01: التوظيفات المالية لسوق التامين الجزائرية حسب الاصناف (2007-2010)

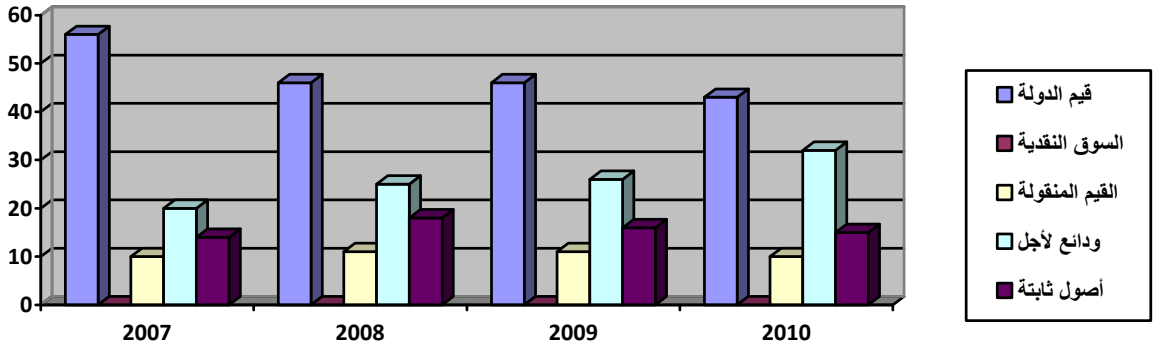

من خلال الجدول التوظيفات المالية لسوق التامين (2007-2010) نلاحظ مايلي :

سنة 2007: سيطرت التوظيفات المالية لقيم الدولة على الحصة الأكبر بنسبة 56% ، وذلك راجع للقوانين التي تلزم شركات التامين بالتوظيف ونجد أن نسبة التوظيفات في ودائع للآجال تحتل المرتبة الثانية بنسبة 20 % ، لأنها مضمونة وترجع بعوائد على شركات التامين أما المرتبة الثالثة فكانت للتوظيفات في الأصول الثابتة بنسبة 14% ، وأدنى نسبة كانت للتوظيفات المالية في القيم المنقولة ودالك راجع للضعف السوق المالي الجزائري بشكل خاص وارتفاع عنصر المخاطرة بشكل عام .

سنة 2008: بقيت التوضيفات المالية لقيم الدولة مسيطرة على الحصة الأكبر بنسبة 46% واحتلت التوضيفات المالية في ودائع لأجل المرتبة الثانية بنسبة 25% حيث عرفت زيادة مقارنة بالسنة الماضية 2007اما المرتبة الثالثة فنجد الأصول الثابتة بنسبة18% ، وعرفت هي الاخرى زيادة طفيفة قدرت بحوالي 4% ، ثم تليها القيم المنقولة بنسبة 11% .

سنة 2009 : سيطرت التوظيفات المالية لقيم الدولة بنسبة 46% ، في حين تبقى التوظيفات المالية لودائع لاجال في المرتبة الثانية بنسبة 26%، لأنها مضمونة وذات عوائد اكبر بنسبة لشركات التامين وجاءت في المرتبة الثالثة التوظيفات المالية في الأصول الثابتة بنسبة 16 % ، وتبقى التوظيفات المالية في القيم المنقولة بأدنى نسبة تقدر ب 11% .

سنة 2010: جاءت في المراكز الثالثة الأولى للتوضيفات المالية (القيم المنقولة ، ودائع للآجال ، الأصول الثابتة) على التوالي بنسب التالية : 43% ، 32%، 15% وفي المركز الأخير نجد القيم المنقولة بنسبة 10% .

الجدول رقم (11): التوظيفات المالية لشركات التامين الجزائرية حسب فرع التامين (2001-2012-2013) : الوحدة مليون دج

	اسم الشركة	سنة 2011		سنة 2012		سنة 2013	
		المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%
تامين الاخطار	SAA	40943	29	40595	26	455513	26
	CAAR	20370	14	20929	14	21740	13
	CAAT	20463	15	21467	14	24082	14
	TRUST ALG	3283	2	3534	2	3209	2
	CIAR	3022	2	3022	2	3123	2
	2A	820	1	93963	1	706	0
	CASH	9268	7	12152	8	13205	8
	SALAMA ASS	1883	1	2139	1	2583	1
	ALLIANCE ASS	2041	1	2318	1	2620	2
	GAM	1622	1	1762	1	2608	2
	MAATEC	274	0	223.8	0	209	0
	CNMA	4165	3	4850	3	6110	4
	AXA DOMMAGES	-	-	777.55	1	900	1
تامين الاشخاص	CARDIF EL DJAZAIR	1095	1	745	0	1260	1
	SAPS	450	0	775	1	1185	1
	TALA	967	1	1379	1	1516	1
	CAARAMA	-		1400	1	3050	2
	AXA VIE	-		401	0	506	0
	MACIRV VIE	-		200	0	200	0
	MUTUALISTE	-		740	0	740	0
	مجموع شركات التامين المباشر	110666	79	120349	78	135065	78
	مجموع شركات اعادة التامين	30298	21	34277	22	37881	22
	المجموع الكلي	140964	100	154626	100	172946	100

Source direction des assurance activité des assurance en algerrie .ministère des finances rapport annuel . 2011.2012.2013

من خلال الجدول نلاحظ انه تم الفصل بين شركات تامين الاضرار وتامين الاشخاص ابتداء من سنة 2011 مند صدور المادتين 24/23 من قانون (04/06) للجريدة الرسمية 2006 التي تنص: (يجب على المؤسسات التي تمارس نشاط التامين او اعادة التامين ان تمتثل الى احكام هذه المادة لاسيما عن طريق انشاء فروع متخصصة وذلك في اجل 5 سنوات ابتداء من

تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية) ، حيث قامت بعض الشركات بفتح فروع لها للفصل بين خدمات تامين الأضرار والأشخاص حيث نجد أن :

*SAA فتحت فرع SAPS

* CAAT فتحت فرع TALA

* CAAR فتحت فرع CAARAMA

* AXA فتحت فرع AXA VIE

* CIAR فتحت فرع MACIR VIE

بالإضافة إلى شركة Cardif El Djazair التي تخصصت في فرع تامين الأشخاص وكذالك التعاضدية Mutualiste اهتمت بتامين الأشخاص حيث تشير نتائج الجدول إن الشركات (CAAR ,CAAT, SAA) تحتل الصدارة في التوظيفات المالية بنسبة 29% ، 15% ، 14% على التوالي سنة 2011 ونلاحظ إن هناك تراجع لهذه الشركات لسنة 2012-2013 بسبب الفصل بين تامين الأضرار والأشخاص وتشير نتائج الجدول ان الشركات الخاصة توضيفاتها المالية ضعيفة جدا تتراوح بين 1% و 2% ، وهدا نتيجة عدم توفر مصادر لتمويل الاقتصاد الوطني

الجدول رقم (12) : التوظيفات المالية لشركات التامين الجزائرية حسب الاصناف (2011-2013)

الاصناف	سنة 2011		سنة 2012		سنة 2013	
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%
قيم الدولة	63840	38	73336	41	80426	40
القيم المنقولة	25667	15	17413	10	17293	9
ودائع الاجال	60051	36	56528	31	66629	33
مساهمات	17073	10	7349	4	8597	4
مجموع التوظيفات المالية	166632	100	154626	86	172946	86

Source: direction des assurance activité des assurance en Algérie

الشكل رقم 02: التوظيفات المالية لشركات التامين الجزائرية حسب الاصناف (2011-2013)

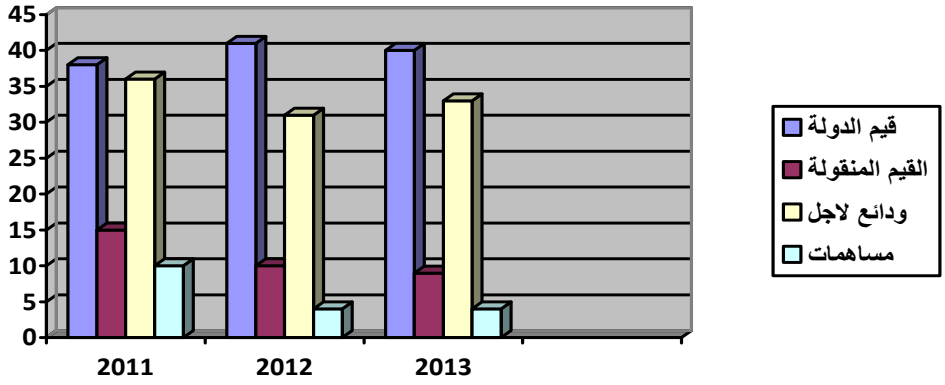

نلاحظ من خلال الجدول إن هناك تراجع في التوظيفات المالية لشركات التامين في قيم الدولة مقارنة بسنوات السابقة حيث سجلت نسبة 38% سنة 2011 ، و41% سنة 2010 و 40% سنة 2013 وبقيت ودائع لأجل هي التي تحتل المرتبة الثانية بنسبة 36% سنة 2011، 31%

سنة 2012 ، 33% سنة 2013 وهدا مايدعم النشاط البنكي كما يوجد هناك تطور في القيم المنقولة حيث تزايدة عن سنوات السابقة بنسبة 15% سنة 2011، 10% سنة 2012 ، 9% سنة 2013 في حين تبقى التوظيفات المالية الموجهة في شكل مساهمات هي التي تقل عن باقي المساهمات بنسبة 10% سنة 2011، و 10% سنة 2012 ، و 4% سنة 2013 وهدا لسبب إن شركات التامين مقيدة بما هوا موجود في المرسوم التنفيذي رقم 14/13 المؤرخ في 28 مارس 2013 المتعلق بالالتزمات المقننة لشركات التامين وإعادة التامين وتتمثل الالتزامات في مايلي :

1- قيام الدولة :

- سندات الخزينة
- ودائع لدى الخزينة
- السندات التي تصدرها الدولة وتتمتع بضمانها

2- القيم المنقولة الأخرى وسندات المماثلة الصادرة عن الهيئات المستوفية لشروط القدرة على الوفاء :

- السندات والالتزامات صادرة عن شركات التامين واعادة التامين
- السندات والالتزمات الصادرة في اطار الاتفاقيات الحكومية الغير مقيمة في الجزائر
- السندات والالتزمات الصادرة عن مؤسسات الاقتصادية الجزائرية

3- الأصول العقارية :

- العقارات المبنية والأراضي المملوكة في الجزائر
- الحقوق العقارية العينية

4- توظيفات أخرى :

- السوق النقدية
- ودائع لدى المتنازلين
- ودائع لأجل لدى البنوك

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراستنا لهدا الفصل تبين لنا إن قطاع التامين الجزائري تميز بالاختلاف والتنوع ما جعله يلبي جميع احتياجات القطاعات الاقتصادية ودالك نتيجة للسماح لمؤسسات التأمين بإبرام عقود تأمينية وإصدار مجموعة من الإصلاحات خاصة عند صدور الامر 95-07 لتغطية جميع المخاطر كما رأينا انه مازال تسيطر شركات التامين الجزائرية العمومية على الحصة الأكبر.

- كما تبين لنا أن حجم الإنتاج الوطني في تطور مستمر خاصة بعد صدور الأمر 95-07.-
-أما الكثافة التأمينية هي الأخرى لم ترتقي إلى المستوى المطلوب مقارن مع مستوى الدول المتقدمة، أي أن قطاع التأمين لا يقوم بدوره الإقتصادي على أكمل وجه.

أما الجانب الإستثمار لشركات التأمين فالحصة الأكبر للتوظيفات تعود للشركات العمومية أيضا، ونجد هذه التوظيفات مركزة في قيم الدولة وذلك راجع للقوانين المنظمة لهذه العملية والتي تنص على التوظيف في مجالات معينة.

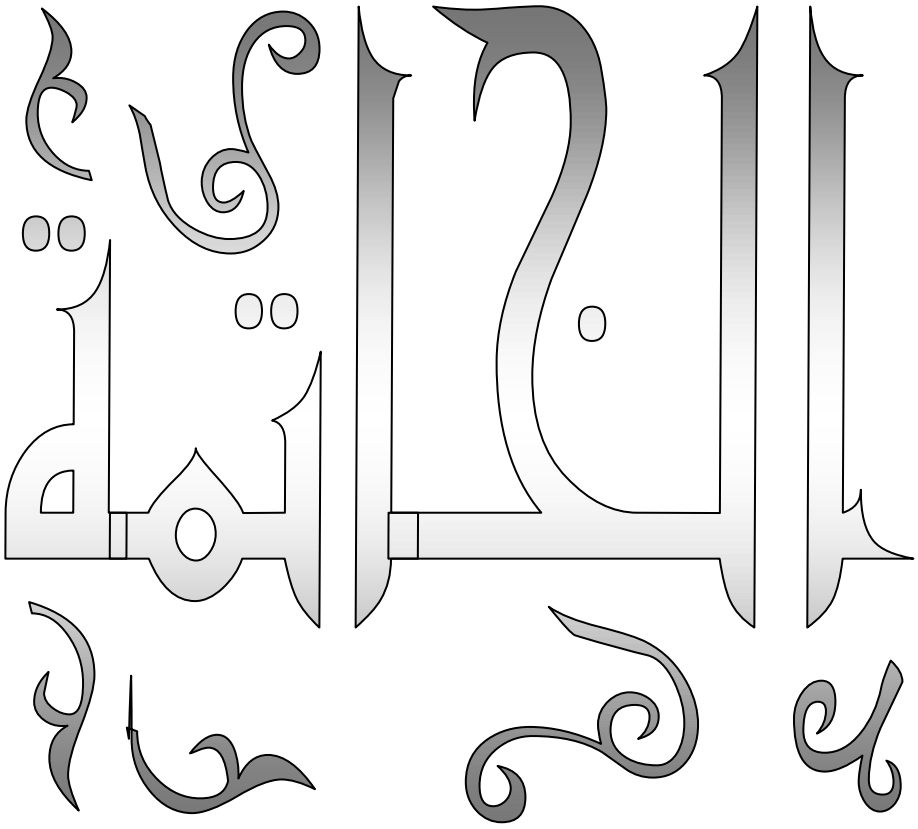
الخاتمة

الخاتمة:

لقد حاولنا من خلال بحثنا هذا الذي تدور إشكاليته –حول الدور التمويلي لشركات التأمين في الجزائر– التعرف على الطريقة التي تساهم بها شركات التأمين في تمويل الإقتصاد، هذا ما قادنا إلى معالجة الإشكالية المطروحة من خلال فصلين، الأول نظري والثاني تطبيقي باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، ويمكننا إعطاء ملخص عام للبحث.

حاولنا من خلال البحث إبراز مفهوم التأمين وشركات التأمين بالإضافة للدور الاقتصادي لهذه الأخيرة، فقطاع التأمين يلعب دورا مزدوجا فهو من ناحية يساهم في خلق حالة من الاستقرار وشبه اليقين –من خلال تمكين المؤمن لهم بالعودة لنفس المركز المالي قبل وقوع الحادث–، ومن ناحية أخرى يساهم في تمويل الاقتصاد الوطني عن طريق الأموال المجمعة من المكتتبين والتي يتم توظيفها بعدة طرق.

كما تبين لنا من خلال تشخيص واقع قطاع التأمين في الجزائر أن القطاع ورغم الإصلاحات التي والتي من أبرزها تحرير القطاع بصدور الأمر 95–07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 وما تبعه من تعديل بالقانون 04–06 المؤرخ في 20 فيفري 2006، ورغم هذه الإصلاحات فإن قطاع التأمين في الجزائر لا يزال يتسم بالضعف مقارنة بالدول المجاورة أو المتقدمة، كما لا يمكننا أن نهمل الجانب الايجابي لسوق التأمين الجزائري حيث أننا من خلال تشخيص وضعيته لمسنا تطوراً مستمراً لهذا القطاع وتحسنا ملحوظا لإنتاج شركات التأمين كما شهد السوق بعد تحريره دخول العديد من شركات التأمين الخاصة المحلية والأجنبية لكن لا تزال الشركات العمومية تسيطر على السوق، ومن خلال تحليلنا للتوظيفات المالية لشركات التأمين الجزائرية تبين أن التوظيفات المالية لقيم الدولة تسيطر على الحصة الأكبر في السوق وهذا راجع للمادة 39 من القانون 06–04 الصادر في 20

فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 95-07 الذي يلزم شركات التأمين بتوظيف أموالها فيها لأنها تعتبر مضمونة وذات عوائد اكبر.

ومن خلال هذا يمكننا مناقشة الفرضيات كما يلي:

- **الفرضية الأولى:** يعتبر التأمين أحد الركائز الأساسية في أي إقتصاد، وذلك راجع إلى كونه نظام يخلق حالة من التأكد، وتم إثبات صحة هذه الفرضية من خلال الفصل الأول حيث أن قطاع التأمين يعتبر من القطاعات المهمة بالنسبة للإقتصاد الوطني فهو يساهم في خلق حالة من الإستقرار وشبه اليقين من خلال إعادة المؤمن له إلى وضعه الأول قبل تحقق الخطر.
- **الفرضية الثاني:** تساهم شركات التأمين في تمويل الاقتصاد بطريقة مباشرة، وتم نفي هذه الفرضية من خلال الفصل الأول، حيث تساهم شركات التأمين في تمويل الإقتصاد لكن بطريقة غير مباشرة حيث أن الدور الأساسي لشركات التأمين هو تعويض المؤمن له في حال تحقق الخطر مقابل أن يدفع هذا الأخير الأقساط المتفق عليها، أما عملية التمويل بالنسبة لشركات التأمين رغم أهميتها بنسبة لها وللاقتصاد إلا أنه يعتبر نشاط ثانوي لأن الأقساط المجمعة لديها يقابلها تعويضات غير محددة الأجل ولا القيمة.

- **الفرضية الثالثة:** إن شركات التأمين الجزائرية مقيدة بقوانين بالنسبة لجانب التوظيفات المالية، وتم إثبات صحة هذه الفرضية من خلال الفصل الثاني حيث أن التوظيفات المالية لشركات التأمين مقيد بقوانين ومراسيم تتمثل في المادة 224 من الامر 95-07 والتي نصت على تقسيم المجالات التي يمكن لشركات التأمين التوظيف فيها (سندات وودائع، قيم منقولة، أصول عقارية)، ثم تم تعديلها بالمادة 39 من القانون 06-04 الصادر في20 فيفري 2006 وذلك بإضافة بند أصول أخرى، والمرسوم

التنفيذي رقم 13-14 والقرار رقم001 المؤرخ في 7-1-2002المعدل والمتمم للقرار المؤرخ في 2-10-1996 الذي يحدد نسب التوظيف الواجب احترامها

نتائج البحث

1. يمكن للتأمين أن يلعب دور اساسي في الاقتصاد الوطني في الوقت الراهن حيث يشجع على منح قروض لقطاعات الاقتصادية بفضل عقود ضمان القروض.
2. تحتل شركات التأمين مكانة هامة في تعبئة الادخار من خلال تراكمات أقساط التأمينات.
3. تعتبر شركات التأمين وسيطا ماليا، لكن ليس بصفة مباشرة حيث تلعب دور الوساطة ضمنيا، فهي توفر التمويل لأصحاب العجز التمويلي لكن عن طريق التراكمات من الأقساط وليس من أصحاب الفائض التمويلي.
4. تقوم شركات التأمين بتوظيف مواردها المالية وفق السياسة الاستثمارية.
5. حققت شركات التامين الجزائرية تطورا معتبرا في التوظيفات المالية خلال الفترة 2007-2013، لكن ما ميزها هو سيطرة الشركات العمومية على الحصة الأكبرة من قيمة التوظيفات وذلك راجع لسيطرة هذه الشركات على الحصة الأكبر من إنتاج السوق أي توفرها على حجم أقساط أكبر.
6. تسيطر قيم الدولة على الحصة الأكبر من قيمة التوظيفات بالنسبة لشركات التأمين.

التوصيات:

1- عدم تركيز الاستثمارات في مجال النشاط الاقتصادي واحد والعمل على تطبيق مبدأ التنوع الاستثمارات في مجالات متعددة.

2- الاهتمام بتطور السوق الأوراق المالية لتشجيع التوظيفات المالية لهذه الشركات في الاسوق المحلية بدل من توجيهها الى الخارج.

أفاق البحث :

بعد دراستنا لدور شركات التامين في تمويل الاقتصاد الوطني وذكر شركات التامين الرائدة في الجزائر وتحليل انتاج هذه الشركات وفي الاخير قمنا بتشخيص قطاع التامين ودورها التمويلي ومن بين المواضيع التي نطمح ان نخصص لها دراسات لاحقا هي.

1- تحديات مؤسسة التأمين الجزائرية أمام الشركات الاورو المتوسطية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

قائمة الكتب

1. .معروف هوشيار الاستثمارات والاسواق المالية دار صفاء للنشر والتوزيع عمان ط1 2003
2. إبراهيم أبو نجا الإحكام طبقا للتامين وتامين الجديد الجزء الأول دار النشر د.م.ج 1989.
3. إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه التامين ورياضياته دار النشر الثقافية مصر 2002-2003
4. أسامة عزمي سلام شقيري نوري موسى إدارة الخطر و التامين دار محمد النشر والتوزيع الأردن .2007
5. دكتور عبد الغفار حنفي رسميا قريا قص الأسواق والمؤسسات المالية مركز الإسكندرية لكتاب. مصر.1997
6. عبد احمد أبو بكر وليد إسماعيل إدارة الخطر والتامين دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع الأردن.
7. لحسن بن هاني اقتصاديات النقود و البنوك . الأسس والمبادئ دار كندي النشر والتوزيع الأردن 2003
8. نوري ألشمريناضم محمد وآخرون أساسيات الاستثمار العيني والمالي دار وائل للطباعة والنشر الاردن ط1 .1999

رسائل والأطروحات

1. حدباوي أسماء .الحاجة للنهوض لقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعيقات دراسة السوق الجزائرية. رسالة الماجيستار. كلية العلوم الاقتصادية. جامعة المسيلة 2012.

تقارير ومجلات

1. بارة سهيلة، استثمارات التأمين ودورها في تمويل الاقتصاد الوطني، مجلة العلوم الاقتصادية، 2016.
2. حويتيه عمر . حويتيه عبد الرحمان . واقع خدمات التامين الإسلامي بالجزائر ملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي .واقع الرهانات المستقبل جامعة غرداية . الجزائر 23-24 فيفري 2011.
3. صالح احمد بدران بحوث والوراق عمل .الملتقى التامين كمحور فعال في التنمية الاقتصادية التامين الإسلامي . جامعة الدول العربية .مصر 21-07.جوان 2005.

قوانين و الأوامر

1. الجريدة الرسمية 1995.الأمر 95-07 المؤرخ 25 جانفي 1995 . المادة 136.
2. الجريدة الرسمية 2013. المرسوم التنفيذي رقم 13 /114 المؤرخ في مارس 2013.
3. المادة 619 من قانون المدني الجزائري
4. الجريدة الرسمية العدد 15.الصادرة ب 12 مارس 2006.
5. المرسوم التنفيذي رقم 09-13 الجريدة الرسمية العدد 03 الصادرة في 14 جانفي 2009.

التقارير

1-Direction des assurances .Activité des assurances en Algérie .Ministère des Finances. Rapport annuel .2007.2008.2009.2010.2011.1012.2013.

2-. SIGMA SWISS RE, L'assurance Dans Le Monde En 2015, $N^0$3/2016,

3-SIGMA SWISS RE, L'assurance Dans Le Monde En 2015, N^{0}3/2016.

مواقع الالكترونية

1- www.cna.dz/index.php?option=com_content&task=view&id=989&itenid=254

2 - http://www.caar.dz/position.htm.

3 - http://www.ccr.dz/index_ar.php?page=presentation.

4 - http://www.cnma.dz/articles.htm

5 - http://www.cagex.dz/mumi.htm

6 - http://www.sgci.dz/html/sgci-eu-bref.htm

7 - http://www.assurances-2a.com/2a.php?page.

8 - http://www.cash-assur.com/?p=presentation

9 - www.gam.dz .

10- http://www.uar.dz/organisation.htm. .

ملخص

إن للتأمين مزايا كثيرة منها ما هي اجتماعية وأخرى سياسية ونفسية تعود بالنفع على الفرد والمجتمع بالإضافة إلى الآثار الاقتصادية التي يحققها التأمين حيث يؤدي إلى نتائج اقتصادية هامة، نتيجة توظيف رؤوس الأموال وإعادة تكوينها حيث: أنه في السنوات الأخيرة القادمة سيكون هناك تطور ملحوظ في مجال التأمين خصوصا بعد فتح أسواقها على الخبرة الأجنبية مما يؤدي إلى تحسن وجودة مستوى الخدمات المقدمة من قبل الشركات الممارسة للتأمين مما يدفع بعجلة الاقتصاد الوطني إلى التطور والرقي لما تقوم بيه هذه الشركات من دور مزدوج فهي تقوم من جهة بتقديم الخدمات التأمينية ومن جهة أخرى تلعب دورا هاما من خلال نشاطها الاستثماري مما يحسن من المستوى الاجتماعي للأفراد .

الكلمات المفتاحية التامين، التوضيفات المالية، شركات التامين

Résumé :

L'assurance présente de nombreux avantages tels que ce sont les domaines politique, social, psychologique et autre bénéfique pour l'individu et la société, en plus des effets économiques obtenus par l'assurance car elle conduit à des résultats économiques importants, en raison de l'investissement en capital et reconfiguré comme: que, dans les prochaines années récentes, il y aura un développement remarquable dans le domaine de l'assurance surtout après l'ouverture de leurs marchés à l'expérience étrangère, ce qui conduit à une amélioration de la qualité et le niveau des services fournis par la pratique des compagnies d'assurance, faire avancer l'économie nationale au développement et à la sophistication de ce que la baie de ces entreprises du double rôle qu'ils jouent d'une part pour fournir des services d'assurance et autre joue un rôle important par l'activité d'investissement qui améliore le niveau social des individus.